جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

حاضنات الأعمال في التشريع الجزائري

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص : قانون الأعمال

من تقديم الطالب (ة) :
* علالوش سعاد
* جفال اعتماد

تحت إشراف :
د. شيروف نهى

لجنة المناقشة

الإسم و اللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د/ يسعد فضيلة	أستاذ محاضر	رئيسا
د/ شيروف نهى	أستاذ محاضر	مشرفا و مقررا
أ / باسل سهام	أستاذ مساعد	مناقشا

دورة جويلية : 2022

شكر وتقدير

اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طبيبا مباركا فيه، نحمدك ربي و نشكرك على أن يسرت لنا إتمام هذا البحث على الوجه الذي نرجو أن ترضى به عنا .

نتوجه بالشكر إلى كل من أستاذتنا و مشرفتنا الأستاذة الدكتورة " شيروف نهى " التي لها الفضل على البحث منذ كان الموضوع عنوانا و فكرة إلى أن صار رسالة و بحثا، فلها منا كل الشكر و التقدير و العرفان....

و نتوجه بالشكر الجزيل إلى جميع الأساتذة الفضلاء فيس قسم الحقوق الذين لم يبخلوا علينا بالمعلومات في مشوارنا الدراسي.

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم : " الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ".

إلى سندي و ملجئي الآمن .. داعمي ومشجعي الدائم... حين ينادون بإسمه أسعد و أزدهي ... بأني ابنته و ثمرته ... إليك أبي العزيز.

رفيقتي و أماني ... بطلتي الأولى ... من علمتني معنى الحنان و العطاء ... معنى الصبر و القوة و الحب .... إليك والدتي جميلتي.

إلى زوجي الذي لطالما كان سندي و ملهمي .... الذي كان معي في السراء و الضراء ... دمت لي دخرا حفظك الله و رزقك من حيث لا تحتسب..

إلى أخي الوحيد الغالي ... إلى إخوتي (وداد، خميسة، لمياء، فضيلة و شيماء)... من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات و الصعاب.

و أخص بالذكر الأستاذة الدكتورة شيروف نهى التي لها كل الفضل في إنجاز هذا البحث...

إلى صديقتي سعاد رزقك الله بما تتمناه و حفظك و حفظ أولادك..

و شكرا

جفال اعتماد

إهداء

إلى من لا يضاهيهما أحد في الكون، إلى من أمرنا الله ببرّهما، إلى من بذلا الكثير، وقدّما ما لا يمكن أن يردّ، إليكما تلك الكلمات أمي وأبي الغاليان،

إلى من أستمر بالتقدم لأجلهم، أولادي الأحبة، أهدي هذا البحث، فكم أتمنى أن أكون لكم خير قدوة وموجّه.

إلى من مَدّت أياديهم في أوقات الضعف، غير راضين باستكانتي أهدي هذا البحث، إليكم يا أصدقائي الدّاعمين في أحلك الظروف أهدي لحظة فرحي.

إلى الأستاذ الدكتورة **شيروف نهى** التي لطالما كانت لنا سندا و عونا و لم يتخل علينا بالمعلومات.

إلي كافة الطاقم البيداغوجي و الإداري لقسم الحقوق .

علالوش سعاد

مقدمة

في ظل التغيرات الاقتصادية و العولمة و التسارع المتزايد في التجارة الحرة و سيطرة الرأسمالية على الاقتصاد العالمي ، و تسابق مختلف دول العالم إلى الاستثمارات في شتى المجالات، و فتح أسواق و شركات متعددة الجنسيات و عابرة للقارات و تغير ملامح الاقتصاد العالمي بشكل كلي، حيث كل الاقتصاديات تعتمد على المنافسة الحرة التي لا تحكمها قيود أو حدود إلا في إطار الاتفاقيات و المعاهدات التجارية الدولية.

و في خضم هذه التغيرات، ظهر للعلن أشكال و أنواع مختلفة من الشركات و المؤسسات الاقتصادية كالمؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة تمثل خيارا استراتيجيا هاما في اقتصاديات دول العالم باعتبارها قاطرة التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، وذلك لما تتمتع به من مزايا و مرونة في مجالات المهارات التنظيمية و القدرة على الابتكار و التعرف على أحوال السوق و قربها من المتعاملين و قدرتها على إنتاج سلع و خدمات أخرى و غير ذلك من المزايا.

و باعتبار أن المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة هي العجلة المحركة الأساسية للنشاط و النمو الاقتصادي في معظم دول العالمين النامي و المتقدم حيث تتمتع هذه المؤسسات سيمات و خصوصيات تميزها عن غيرها كسهولة تكييفها و مرونتها التي تجعلها تتميز بقدرة هائلة على الجمع بين التنمية الاقتصادية و توفير مناصب العمل، وخلق الثروة و بث روح المنافسة بين المستثمرين الصغار و المبتدئين و المنافسة استجابة لمتطلبات التوجه نحو اقتصاد عالمي مفتوح ، وبفعل العولمة و الرأسمالية و احتدام المنافسة و النمو و الارتقاء، توجهت العديد من دول العالم نحو إنشاء حاضنات الأعمال Business incubators لدعم المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة و مساندتها لمواجهة صعوبات و تحديات في مراحلها الأولى، و جب الاهتمام بتنمية الخدمات التي تدعم نشاط هذه المؤسسات ، وعليه كانت الحاجة لخلق آليات جديدة ترعى هذا النوع من المؤسسات من بداية نشأتها إلى أن تصبح مؤسسة تنافس المؤسسات الكبيرة.

حيث تعتبر آلية حاضنات الأعمال، من أكثر الآليات ابتكارا و تطورا وتتمتع باستقرار والاستمرار و التطور و التنمية ولهذا تبنت فكرة حاضنات الأعمال العديد من الدول و من بينها الجزائر، و في هذا الإطار سعت الجزائر إلى إعطاء الأولوية و الاهتمام الخاص

لحاضنات الأعمال، و لهذا شرعت السلطة الوصية بتبنيها إصلاحات اقتصادية و تنفيذ سياسات مالية و اقتصادية في مجالات التنمية، فحظي قطاع المؤسسات الناشئة ممثلة بوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية باهتمام واضح يخلق إطار قانوني و تشريعي و تنظيمي اللازم لإنشاء و إقامة حاضنات الأعمال على شكل محاضن و مشاتل المؤسسات و مراكز التسهيل، و قد تمثل هذا الإطار في البداية بإصدار القانون التوجيهي رقم 17/02 لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر سنة 2017، و الذي أشار إلى مشاتل المؤسسات و بعدها المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فيفري 2003، و الذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات و المرسوم التنفيذي رقم 03/ 79 المؤرخ في 25 فيفري 2003 و الذي يتضمن القانون الأساسي لمراكز التسهيل .

حيث أن المشرع الجزائري أولى اهتمام خاصا لحاضنات الأعمال، لمواجهة فشل و انهيار معظم المؤسسات الوطنية الكبيرة و تفكيكها و لهذا فتح المشرع الباب على مصراعيه أمام حاضنات الأعمال لاحتضان المؤسسات الناشئة لمساعدة المستثمرين الصغار و توجيههم لنجاح أفكارهم الاقتصادية.

و على ضوء ما سبق، يمكن حصر إشكالية البحث في سؤال جوهري يتمثل فيما يلي :

- ما مدى نجاعة حاضنات الأعمال في التشريع الجزائري؟

و تحت هذه الإشكالية يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية :

1. ما مدى تأثير حاضنات الأعمال على المؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري؟
2. كيف تساهم حاضنات الأعمال في دعم الاقتصاد المحلي؟
3. ما فائدة وأهمية حاضنات الأعمال على المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة؟

من خلال هذا سنحاول الإحاطة بمجموعة من العناصر :

- تعمل حاضنات الأعمال في تقديم الدعم و الخدمات التي تساعد على تطوير المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

- هل النصوص القانونية الحالية كافية لتجسيد فكرة الاحتضان في أرض الواقع لهذا النوع من المؤسسات و بالتالي تضمن حقوق المستثمر داخل هذه الهياكل .
- تسعى الجزائر كغيرها من الدول إلى بدل جهود التنمية الاقتصادية من خلال تطوير آلية حاضنات الأعمال التي تدعم المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

تهدف هذه الدراسة إلى :

- توضيح أهمية حاضنات الأعمال في الاقتصاد الجزائري و دفع عجلة التنمية و إبراز ايجابياتها.
- خصوصية عملية احتضان المؤسسات الناشئة، و الصغيرة و المتوسطة .
- الوقوف على واقع حاضنات الأعمال في الجزائر و التعرف على مستوى الدعم الذي تقدمه الدولة لمؤسساتها الناشئة و الصغيرة و المتوسطة للنهوض بالاقتصاد.

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع في حد ذاته ، حيث أن موضوع حاضنات الأعمال و المؤسسات الناشئة من المواضيع الجديدة التي برزت على الساحة الإدارية و التي لم تلق الاهتمام الكافي من قبل الدارسين و الباحثين.

و عليه و نظرا للتحولات الاقتصادية و الاجتماعية التي تشهدها الجزائر التي من أهمها انفتاح الاقتصاد الوطني على الاقتصاد العالمي و ما يترتب عليه من آثار بالغة على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية و خصوصا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و حاملي المشاريع الريادية الجديدة ، و التي تعد المكون الرئيسي لنسيج المؤسسات الجزائرية.

و عليه تتجلى أهمية البحث في محاولة الربط بين مخرجات حاضنات الأعمال و الدعم الذي توليه الدولة، قصد الوصول إلى نتائج مفيدة خصوصا بسبل ترقية هذه الحاضنات و الأسباب وراء انخفاض أدائها مع ندرة الدراسات التي تتناول هذا الجانب.

من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة و تساؤلاتها، وقد اتبعنا المنهج الوصفي على مختلف فصول الدراسة قصد استيعاب الإطار النظري و فهم معالم الموضوع.

أكثر الصعوبات التي واجهناها و المتعلقة أساسا في ندرة المراجع و البيانات حول حاضنات الأعمال و بالأخص في التشريع الجزائري الذي خصها بقوانين محددة.

انطلاقا من طبيعة الموضوع و الأهداف المنوطة به و من اجل الإجابة على الإشكالية المطروحة، تم تقسيم موضوع البحث إلى فصلين بعد المقدمة.

الفصل الأول يتضمن الأحكام العامة و الخاصة لحاضنات الأعمال و المؤسسات التي ترافقها، من خلال تقسيمه إلى مبحثين، سنتناول في المبحث الأول، الإطار المفاهيمي والقانوني لحاضنات الأعمال، من خلال التطرق إلى تعريفها، نشأتها، خصائصها، وأنواعها و أهميتها.

أما المبحث الثاني : تطرقنا إلى الأحكام الخاصة بالمؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة، من خلال مفهومها و نشأتها و خصائصها و معاييرها.

كما خصصنا الفصل الثاني لنتطرق فيه إلى عملية الاحتضان للمؤسسات الناشئة والصغيرة و المتوسطة في التشريع الجزائري، و من خلال هذا تم تقسيمه إلى مبحثين تناولنا فيه المبحث الأول : مراحل و معايير احتضان و اختيار المؤسسات الناشئة و الصغيرة والمتوسطة، أما المبحث الثاني تطرقنا إلى حاضنات الأعمال في الجزائر بين التنظيم والتطوير.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لحاضنات الأعمال

تمهيد الفصل الأول :

تعتبر حاضنات الأعمال من الآليات الأكثر تداولا في الدراسات الحديثة وقد أخذت مجالا مهما داخل المنظومة الاقتصادية الجزائرية في العقدين الأخيرين لما لها من تأثير على الاستثمار الوطني وتحقيق مبدأ الثقة والائتمان والسرعة في المعاملات عند ممارسة النشاط إذ ترافق حاضنات الأعمال نوعين من الهياكل المتمثلة في المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف تحقيق تنمية قطاعية على المدى القصير والمتوسط وتوسيع النشاط بتنوع مواضيع العمل بها، وسنتناول في هذا الفصل ماهية حاضنات الأعمال، بالإضافة إلى مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول : ماهية حاضنات الأعمال.

في هذا المبحث سنحاول توضيح مفهوم حاضنات الأعمال ، أنواعها و أهم خصائصها التي تمتاز بها، و أهدافها التي تسمو إلى تحقيقها على أرض الواقع.

المطلب الأول : مفهوم حاضنات الأعمال .

لقد تبلور مفهوم حاضنات الأعمال في ثمانينيات القرن الماضي كآلية لدعم المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة، و تغير مفهومها و تطورت أشكالها و أهدافها ، وشهدت انتشارا كبيرا على المستوى العالمي.

الفرع الأول : تعريف حاضنات الأعمال.

تعود أصل فكرة حاضنات الأعمال Business incubators إلى حاضنات الأطفال الصحية المستعملة في المستشفيات ، إذ تنظر حاضنات الأعمال إلى كل مشروع صغير وكأنه وليد يحتاج إلى الرعاية الفائقة و الاهتمام الشامل ، إذ يحتاج إلى حاضنة تضمه منذ مولوده من أجل أن تحميه من المخاطر التي تحيط به و تمده بالطاقة الاستمرارية، و تدفع به تدريجيا ليصبح بعد ذلك قويا قادرا على النمو و مؤهلا للمستقبل و مزودا بفعاليات النجاح[1].

- **تعريف الاسكوا (ESCWA)** : لقد وجدت الامم المتحدة أن حاضنات الأعمال تشكل آليات ناجحة لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ولاسيما تلك التي في طور الإنشاء، و استنادا إلى إحدى منظماتها الإسكوا عرفت حاضنات الأعمال بأنها: " حزمة متكاملة من الخدمات و التسهيلات و آليات المساندة و الاستشارة التي توفرها لمرحلة محددة من الزمن، فهي بذلك مؤسسة قائمة لها كيانها القانوني

[1] زكريا الدوري و أحمد علي صالح ، إدارة الأعمال الدولية، منظور سلوكي و استراتيجي ، دار اليازوري للنشر، عمان، 2009 ، ص411.

ولها خبرتها و علاقاتها للرياديين الذين يرغبون في ‘قامة مؤسساتهم الصغيرة [1]" ، بهدف تخفيف أعباء و تقليص تكاليف مرحلة الانطلاق بالنسبة لمشاريعهم.

- **تعرف حاضنات الأعمال بأنها** : "مؤسسات قائمة بذاتها لها كيانها القانوني تعمل على توفير جملة من الخدمات و التسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى إقامة مؤسسات صغيرة، بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الإنطاق (سنة مثلا أو سنتين) ، ويمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو أن تكون مؤسسات خاصة أو مؤسسات مختلطة[2] ".
- تعرف حاضنات الأعمال على أنها : " عملية ديناميكية لتنمية و تطوير المؤسسات خاصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء و بداية النشاط، و ذلك بتقديم مختلف المساعدات المالية و الفنية و غيرها من التسهيلات للإنشاء و بداية النشاط [3]".
- و قد عرفها المشرع الجزائري بأنها : " مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ".

الفرع الثاني : نشأة حاضنات الأعمال :

إذ ظهرت لأول مرة في ولاية نيويورك الأمريكية عام 1959 متمثلة بما يعرف ب (مركز صناعات باتافيا Batavia) لتتبعها العديد من دول العالم و بالأخص دول الاتحاد الأوروبي التي استفادت من تلك التجربة و أقامت أول حاضنة أعمال في أوروبا عام 1986، أما على المستوى العربي فإن مصر تعد أول دولة عربية تقيم حاضنة تكنولوجية تابعة لوزارة الصناعة و ذلك عام 1998.

---

[1] أحمد بن قطاف، أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المبدعة في الجزائر، مذكرة تدخل صمن نيل متطلبات شهادة الماجستير، غير منشورة، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007، ص117.

[2] حسين رحيم ، نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، العدد2، 2003، ص168.

[3] شريف غياط، محمد بوقموم، حاضنات الأعمال التكنولوجية و دورها في تطوير الإبداع و الابتكار بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حالة الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد6، جامعة بسكرة، ديسمبر 2007، ص ص 62،63.

و تشير الإحصائيات إلى أن هناك حاليا أكثر من 3500 حاضنة أعمال تعمل في مختلف دول العالم منها حوالي 1000 حاضنة في الولايات المتحدة الأمريكية فقط، و انتشار حوالي 1700 حاضنة في 150 دولة من دول العالم النامي، تمتلك منها الصين حوالي 465 حاضنة، و كل من كوريا الجنوبية و البرازيل حوالي 200 حاضنة لكل منهما، بينما تمتلك الدول العربية عددا من الحاضنات نذكر منها : مصر 10 حاضنات، البحرين حاضنة واحدة، المغرب حاضنتين ، تونس حاضنة واحدة[1] .

المطلب الثاني : خصائص و أنواع حاضنات الأعمال .

تمثل حاضنات المؤسسات أحد أهم أنواع الدعم التي يتم تحقيقها لمساندة أصحاب الأفكار من أجل إقامة المشاريع الجديدة بمختلف أنواعها، و عليه فقد حضت بمجموعة من الخصائص سوف نتطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول : خصائص حاضنات الأعمال .

من خلال التعاريف و المهام المتعددة للحاضنات تبين أنها تشترك في مجموعة من السمات الرئيسية و التي يمكن تلخيصها فيما يلي[2] :

مكان عمل يضم خدمات مشتركة و خدمات استشارية و موقع للتفاعل و مشاركة الخبرة بين المؤسسات المحتضنة بإيجار و تكلفة مقبولة، عملية اختيار دقيقة للمشاريع الداخلة إلى الحاضنة و متطلبات مقبولة، فريق إداري صغير بقدرات هامة لتأمين تشخيص مبكر لأي مخاطر ، ومعالجة سريعة تؤمنها مجموعة واسعة من شبكة العلاقات للحاضنة مع المهنيين و أصحاب الاختصاص و المؤسسات التمويلية و التسويقية و الفنية الموجودة في البيئة

[1] إدريس محمد صالح ، المشاريع الصغيرة و المتوسطة في ليبيا و دورها في عملية التنمية، رسالة ماجستير ، الأكاديمية العربية المفتوحة ، الدانمارك ، 2009 ، ص67.

[2] محمد قوجيل، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار فرع ورقلة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص : تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008، ص ص 30،31.

المحلية، شبكة علاقات للحاضنة تربط من خلالها المشاريع المحتضنة بمجموعة من الخدمات و الخبرات مثل المنشآت الصناعية وورش العمل ، الجامعات و الخدمات المخبرية و مراكز الأبحاث و غيرها ، وعلى مدير الحاضنة أن يستخدم خبرته و اتصالاته في التعرف على المستفيدين المحتملين ، و أن يعمل على تطوير الصلة بين الشركاء المعنيين، إيجاد خطة لتخرج الأعمال بعد ثلاث أو أربع سنوات من الإقامة في الحاضنة، تأمين و تسهيل الاتصالات ففتح مجال للحصول على المعلومات الجديدة مما يساعد على التطور التكنولوجي و يسهل الخطوات المتعلقة بترجمة أفكار إبداعية إلى عمل تجاري ناجح يسمح بانتقال التكنولوجيا بأسرع وقت.

حيث تساعد الحاضنات عموما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على النجاح و الاستمرار من خلال تعزيز روح المبادرة و الثقافة الريادية خاصة في الدول و الأقاليم التي لا تتوافر فيها مثل هذه التقاليد و الممارسات[1]، توفير خدمات إدارية و استشارية و محاسبية و تسويقية إضافة إلى التدريب، تسهيل انفصال أو إنشاء مؤسسات صغيرة و رجال أعمال جدد من الشركات الكبيرة و كذلك من الجامعات و مراكز الأبحاث التكنولوجية، ربط المؤسسات الصغيرة ببعضها البعض من جهة ، و بالشركات الكبيرة من جهة أخرى، تعزيز أنشطة البحث و التطوير و توفير الفرص و البيئة و الإمكانيات لتسويق أبحاث و مبتكرات و اختراعات مراكز البحث و التطوير في الجامعات و معاهد الأبحاث، تسهيل الحصول على مختلف أشكال التمويل و التسهيلات الائتمانية، تحقيق التنمية الاقتصادية في الأقاليم و المناطق و المدن التي تعامي من الكساد، دعم و ترويج أنشطة التصدير و توسيع قاعدة التسوق المحلي و الدولي، حماية حقوق الملكية الفكرية من خلال الاستفادة من هذه الحقوق بطرق شرعية، جذب الاستثمارات الأجنبية و نقل التكنولوجيا من خلال المشاركات.

[1] محمد قوجيل ، مرجع سابق، ص31.

الفرع الثاني : أنواع حاضنات الأعمال .

لا يوجد تصنيف موحد يمكن اعتماده في تحديد أنواع الحاضنات و ذلك لاختلاف المعايير المعتمدة ، حيث يمكن تصنيفها وفقا لعدة معايير كما يلي :

أولا : تصنيف الحاضنات حسب الهدف من إقامتها : و تشمل الأنواع التالية[1] :

1) حاضنات ذات الخدمات الكاملة :

هذا النوع من الحاضنات يعمل على تقديم حزمة كاملة من الخدمات و التسهيلات للمشاريع المحتضنة سواء كانت مالية أو تسويقية أو استشارية و حتى توفير المكان لإقامة المشروع فيه داخل الحاضنة، و يتم اختيار المشاريع في هذا النوع من الحاضنات بناءا على دراسة الجدوى الاقتصادية له.

2) الحاضنات المجازية :

هذا النوع من الحاضنات يختلف عن مبدأ الحاضنات و آلية عملها ، فهو يعمل على استمرار تقديم بعض الخدمات للمؤسسات التي تخرجت منها و بعد فترة الانطلاق ، و حتى أنها تعمل على تقديم خدمات للمشاريع خارج حدود الحاضنة، بمعنى عدم الحاجة إلى مساحة و مبنى مجهز داخل الحاضنة للمشاريع الصغيرة و إنما تعمل الحاضنات على تقديم الخدمات في محيط عمل المؤسسات الصغيرة.

3) حاضنات مرتبطة بمؤسسات كبيرة :

هذا النوع من الحاضنات يعتبر بمثابة مساعدة للشركات الكبيرة في الحفاظ عن اسمها و الحفاظ عليها من المخاطرة، ترتكز هذه النوعية من حاضنات المشاريع عن استغلال آلية الحاضنات في انجاز مشاريع بحثية أو إنتاجية أو استحداث تكنولوجيات من خلال تعميق الشراكة بين بعض المؤسسات و الشركات الكبيرة و أصحاب الأفكار أو المشاريع الصغيرة

[1] ميسون محمد القواسمة ، واقع حاضنات الأعمال و دورها في دعم المشاريع الصغيرة في الضفة الغربية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم إدارة الأعمال، جامعة الخليل، 2010، ص ص : 49-51.

التي تستطيع خدمة هذه الشركات، مثلا عندما ترغب الشركات في تطوير سلع جديدة و طرحها للسوق، فيتم ذلك عن طريق هذه الحاضنات و إذا ما أثبتت هذه السلع فاعليتها فإنها تنسب للشركات الكبيرة.

4) الحاضنات ذات الأهداف الخاصة :

هناك بعض المشاريع أو بعض فئات المجتمع بحاجة إلى خدمات معينة أو نوع معين من الخدمات مثل المعوقين ، وهذا النوع من الحاضنات يكون متخصص في خدمة معينة يعمل على تقديمها لمن يحتاج إليها.[1]

5) حاضنات تشجيع المؤسسات دون الصغيرة :

في المناطق الفقيرة و النائية يتجه بعض المستثمرين إلى إنشاء المؤسسات الخاصة بهم ، و تكون صغيرة جدا، أي تتكون من عدد قليل جدا من العمال، و يمكن أن تتكون من صاحب المشروع نفسه، وهذا النوع من الحاضنات يعمل على تقديم المساعدات لهذا النوع من المشاريع و بحجم ضئيل جدا و ذلك لخدمة غايات اجتماعية ملحة.

ثانيا : تصنيف الحاضنات حسب السوق المستهدف : يوجد ثلاث أنواع لحاضنات الأعمال حسب المؤسسات التي تستهدفها و هي : حاضنات الأعمال العامة ، حاضنات الأعمال التكنولوجية ، حاضنات الأعمال الهادفة.

1) حاضنة الأعمال العامة " غير التكنولوجية " :

و هي تلك الحاضنة التي تتعامل مع المشاريع الصغيرة ذات التخصصات المختلفة و المتنوعة في كل المجالات الإنتاجية و الصناعية و الخدماتية دون تحديد مستوى تكنولوجي لهذه المشاريع ، و تركز في جذب مشاريع الأعمال الزراعية أو الصناعات الهندسية الخفيفة أو ذات المهارات الحرفية من أجل الأسواق الإقليمية بالدرجة الأولى[2].

---

[1] سهيلة عيساني، دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة جامعة عنابة، ص57.

[2] عاطف الشبراوي إبراهيم، حاضنات الأعمال مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم الثقافية، الابسيسكو، المغرب، 2005، ص15.

2) حاضنات تكنولوجية :

وتركز على تبني المشاريع القائمة على المبادرات التكنولوجية و تطبيق الأبحاث العلمية و الابتكارات، وعادة تقام داخل أو بالتعاون مع الجامعات و مراكز البحوث العلمية أو المراكز الصناعية الكبرى، و تعتبر هذه النوعية من الحاضنات حجر الزاوية في مجال تطبيق البحوث العلمية و تسويق التكنولوجيا و الربط بين ملكية الفكر الإبداعي و واقع دنيا الأعمال و تتفاوت الحاضنات التكنولوجية من حيث النطاق و الحجم و درجة التعقيد في التجهيزات و القدرة الاستيعابية[1].

3) حاضنات الأعمال المتخصصة أو الهادفة:

حاضنات الأعمال الهادفة تعنى بالتكنولوجيا العالمية أو قطاع صناعي أو سوقي محدد مثلا[2] :

- **الحاضنات الخدماتية** : وهي حاضنات تختص في دعم المؤسسات الخدماتية .
- **الحاضنات الإنتاجية** : و هي حاضنات تختص في دعم المؤسسات الإنتاجية.

ثالثا : تصنيف الحاضنات حسب الملكية : وتنقسم إلى :

1- الحاضنات الخاصة :

و هي غالبا تكون ممولة و مستغلة من طرف القطاع الخاص ، وهي التي تهدف إلى تحقيق الربح و تكون في أغلب الأحيان مرتبطة بنشاطات الأسواق في تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات ، و تجدر الإشارة إلى أن نسبة هذه الحاضنات في أمريكا الشمالية تبلغ 8%.

[1] صلاح حسن، التطورات و المتغيرات الاقتصادية الدولية، دعم و تنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة و الفقر، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011، ص37.

[2] محمد بن بوزيان، تكنولوجيا الحاضنات في العالم العربي، الفرص و التحديات، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر 9-10 مارس 2004، ص180.

2- الحاضنات العمومية :

و هي غالبا تابعة للقطاع العام و تكون ممولة و مستغلة من طرف السلطات الحكومية أو الجماعات المحلية، ورغم أن هذه الحاضنات لا تسعى بالدرجة الأولى إلى تحقيق الربح ، فعملياتها تهدف الى الوصول لمرحلة التمويل الذاتي.

رابعا : تصنيف الحاضنات حسب الموقع الجغرافي : و تشمل كل من[1] :

1. الحاضنات الإقليمية :

و تغطي هذه الحاضنة منطقة جغرافية معينة تهدف تنميتها و تعمل على استخدام الموارد المحلية عن طريق استثمار الطاقات البشرية العاطلة في هذه المنطقة ، أو خدمة أقليات معينة أو شريحة معينة.

2. الحاضنات الدولية :

تعمل هذه الحاضنات على استقطاب رأس مال الأجنبي و إدارة عمليات نقل التكنولوجيا كما تهدف إلى تشجيع عمليات التصدير إلى الخارج.

بالإضافة إلى هذه الحاضنات يوجد عدد من الحاضنات ذات أهداف تختلف باختلاف المجتمع و البيئة المحيطة بها، فقد ظهرت حديثا أنواع جديدة من الحاضنات مثل :

- **الحاضنات المفتوحة أو الحاضنات بدون جدران (Incubators without walls) :** و تمثل الحاضنات التي تقام من أجل تنمية و تطوير المشاريع و الصناعات القائمة بالفعل، حيث تقام في أماكن التجمعات الصناعية لتعمل بمركز متكامل لخدمة و دعم المشاريع المحيطة، و تقوم الحاضنات المفتوحة بكافة أنشطة حاضنات المشاريع التقليدية، من حيث العمل بجهة و بسيطة بين المشاريع، و المراكز البحثية و

[1] عبد السلام زايدي، أبو سفيان الزايدي، فاطمة مفتاح ، مداخلة بعنوان :حاضنات الأعمال التقنية ودورها في دعم و مرافقة المشاريع الناشئة ، عرض تجارب (ماليزيا، الصين، فرنسا، و م أ)، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012، ص8.

الجامعات و الجهات الإدارية و الحكومية، وتوفير الدعم التسويقي و الإداري و الفني مع تقديم الاستشارات اللازمة لنمو المشاريع[1].

- **الحاضنة الصناعية :**

تنشأ هذه الحاضنات داخل المناطق الصناعية لتلبية احتياجاتها من الصناعات المقدمة و الخدمات المساندة ، حيث يتم فيها تبادل المعارف و الدعم التقني بين المصانع الكبيرة و المؤسسات الصغيرة المنتسبة إلى الحاضنة[2].

- **حاضنات القطاع المحدد :**

تهدف هذه الحاضنات إلى خدمة قطاع محدد مثل صناعة البرمجيات أو الصناعات الهندسية و تدار بواسطة خبراء متخصصين في النشاط المراد التركيز عليه.

- **الحاضنة البحثية :**

تنشأ هذه الحاضنات داخل الجامعات و مراكز البحث و التطوير ، و تهدف الى تطوير أفكار و أبحاث الأساتذة و الباحثين بالاستفادة من الورش و المخابر الموجودة بالجامعة أو مراكز البحث[3].

- **حاضنات الانترنيت:**

و هي مؤسسات تهدف إلى مساعدة الشركات العالمية في مجال الانترنيت ، و تعود زيادة حاضنات الانترنت إلى ديفيد ويثرول الذي أسس حاضنة **CMGI** سنة 1995 و بيل غروس الذي أسس حاضنة **IDEAL LAB** سنة 1996.

---

[1] عاطف الشبراوي إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص16.

[2] عبد السلام زايدي، مرجع سابق ،ص9.

[3] عبد الرزاق خليل، مداخلة بعنوان دور حاضنات الأعمال في دعم الإبداع لدى المؤسسات الصغيرة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، ورقلة، 17-18 أفريل 2006، ص16 .

- **حاضنات متخصصة لمواجهة مشاكل محددة :**

كاستيعاب المتقاعدين من القوات المسلحة أو من شركات كبرى منهارة.

- **حاضنات الطلاب و الدارسين بالخارج :**

يتم ابتكارها بالصين، حيث لوحظ أن هناك نسبة كبيرة من الطلاب يغادرون الوطن من أجل إتمام تعليمهم الجامعي، لذا كان من الواجب تشجيعهم للعودة إلى أرض الوطن.

- حاضنات متخصصة في مجالات فنية و إبداعية:

هناك عدد من الحاضنات المتخصصة في لعض القطاعات الاقتصادية أو التكنولوجية التي تتخصص في احتضان أصحاب الأفكار الجديدة في مجالات استخدام تكنولوجيا المعلومات و تطبيقات الوسائط المتعددة مثل : الوسائط المتعددة، مواد تلفزيونية، تصميمات ....) و عادة توفر الحاضنة كجزء من النسبة الأساسية لها العديد من الأجهزة و المعدات التي تستخدم في هذا المجال و توفر استخدامها للمشروعات الملتحقة بها[1].

- **حاضنات متخصصة في أعمال المرأة :**

على الرغم من أن عوامل إقامة و نجاح الشركة الجديدة لا يعتمد على كون صاحبها رجلا أو سيدة . إلا أن هناك عددا من العوامل الثقافية و العادات المتوارثة التي جعلت من العمل الخاص حكرا على الرجال في كثير من دول العالم ، لذلك و من أجل العمل على تشجيع المرأة و مساندة خطواتها الأولى في عالم الأعمال ، فقد عمدت بعض الدول إلى إقامة حاضنات خاصة تلاءم طبيعة التخصصات التي تفضلها المرأة، حيث توفر لها التدريب و الإرشادات بجانب برامج التمويل المتخصصة، و هناك بعض المحاولات في كل من جمهورية مصر العربية، و المملكة الأردنية.

[1] عاطف الشبراوي ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص16.

- **حاضنات متخصصة في مجالات تصنيعية و إنتاجية و خدماتية متنوعة :**

ظهر هذا النوع من الحاضنات في دول أمريكا الشمالية (كندا ، و الولايات المتحدة الأمريكية) و هي حاضنات توفر تجهيزات تلاءم أنشطة محددة، مثل حاضنات كندية أقيمت بتجهيزات لخدمة مشروعات صغيرة في مجالات المطاعم من مطابع الوجبات السريعة و التجهيزات المتقدمة.

المطلب الثالث : أهمية و أهداف حاضنات الأعمال .

يعد برنامج حاضنات الأعمال عملية ديناميكية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للنهوض بالاقتصاد الوطني و تنمية المجتمع من خلال إعداد مجموعة من المؤسسات القادرة على البقاء و الاستمرار.

الفرع الأول : أهمية حاضنات الأعمال.

أوضح أحد التقارير الحديثة التي أجراها قطاع الأعمال و المقاولات بالاتحاد الأوروبي أن تجربة 16 عشر دول أوروبية في الحاضنات منذ نشوء برامج الحاضنات فيها (منذ أكثر من 15 عشر عاما) قد أفرزت نتائج جيدة حيث أن 90 % من جميع الشركات التي تمت إقامتها داخل الحاضنات الأوروبية مازالت تعمل بنجاح بعد مضي أكثر من ثلاثة أعوام على إقامتها، لذلك تكمن أهمية حاضنات الأعمال فيما يلي[1] :

توفير الحاضنات أماكن و مساحات متنوعة و مجهزة لإقامة مشاريع متخصصة أو غير متخصصة و توفر أيضا المعدات و الأجهزة الخاصة بالحاسب الآلي و التجهيزات المكتسبة، توفر الحاضنات برامج متخصصة لتمويل المشاريع الجديدة من خلال شركات رأس المال المخاطر أو برامج تمويل حكومية، و جميع أنواع الدعم من دعم فني و إداري و تسويقي للمشروعات المشتركة بها، تدار هذه الحاضنات عن طريق إدارة مركزية متخصصة

[1] منصوري الزين، بحث بعنوان : آليات دعم و مساندة المشروعات الريادية و المبدعة لتحقيق التنمية، حالة الجزائر،في الملتقى العلمي الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 12-13 ماي 2010 ، ص7.

في ادارة المشاريع الصغيرة و المتوسطة و نقوم بعمليات المتابعة و تقييم المشاريع المشتركة بشكل مستمر، يتم اختيار المشاريع الملتحقة طبقا لمعايير شخصية و فنية، و بأسلوب علمي يعتمد على " دراسة جدوى و خطة مشروع "، تنمية تقاليد العمل الحر، و تنمية مهارات إدارة المشروع الصغير[1]، الترويج للمبادرات التكنولوجية سواء بالنسبة للمنتجات أو الخدمات التي تحقق قيمة عالية، رعاية المشاريع الجديدة في مرحلة البداية و النمو و النجاح، وبالتالي خلق فرص عمل مباشرة و غير مباشرة، المعاونة في التغلب على المعوقات الإدارية لبدء المشاريع و مساعدتها على تحقيق معدلات نمو عالية عن طريق تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المشتركة و توفير الاستشارات و الدعم في المجالات المختلفة، وذلك بالتعاون مع الجامعات و مراكز البحث العلمي و المراكز الصناعية المحلية و العالمية، تحقيق الاتصال و الترابط بين المشاريع داخل الحاضنة و المشاريع الكبيرة و المتوسطة من خلال التعاقد لتوريد المكونات و الأجزاء و قطع الغيار و الخدمات، إقامة الحاضنة بدور الوسيط الناجح بين الجامعات و مراكز البحوث و رأس المال المخاطر و قطاع الأعمال.

الفرع الثاني : أهداف حاضنات الأعمال.

عند الحديث عن الحاضنات لابد أن يتناول الهدف الذي أنشأت من أجله، و التي يصفها البعض بالأهداف التي في ضوئها تقام الحاضنات و هي[2] تسعى إلى تطوير الأفكار الجديدة و تعزيزها من اجل خلق و إيجاد مشاريع تكنولوجية و اقتصادية متطورة أو المساعدة في توسيع مشاريع قائمة تكون على درجة من الأهمية و التأثير على الاقتصاد الوطني الذي تعمل فيه، منح الفرصة من أجل الابتكارات و الاختراعات في تحويل أفكارهم إلى منتجات أو نماذج أو عمليات قابلة للتسويق، و العمل على استقطاب العمالة الوطنية، وتطوير المهارات و القدرات الاحترافية و التكنولوجيا المتوفرة فيه، توفير الدعم و التمويل و الخدمات الإرشادية و التسهيلات المتاحة لكل من ينتسب لهذه الحاضنات المعنية، و السعي لتوفير

[1] صلاح حسن، مرجع سبق ذكره، ص ص37-38.

[2] هلال إدريس مجيد، معن ثابت عارف، مداخلة بعنوان: دور الحاضنات الإنتاجية في تنمية المؤسسات الصغيرة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف يومي17 و 18 أفريل 2006 ، ص4.

الخدمات للجهات التمويلية من حيث الأبحاث و المعرفة، تعمل الحاضنات على المفاوضة بين المؤسسات الصغيرة الناشئة و المتوقع لها أن تحدث وقع مؤثر في مجال عملها، و من تم تقويمها للتحقيق من جدواها الاقتصادية قبل أن توفر الحاضنات لتلك المؤسسات، تقليل تكاليف بدء النشاط، و المراجعة الدورية لعمليات التشغيل لما ينتسب لها الحاضنات وصولا إلى تحقيق الأهداف المرسومة[1]، تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المشروع و تطوير إنتاجه، و كذا تقليل مخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المشروع، و تجنب الأخطاء و تقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي الى ضغط التكاليف، زيادة معدلات النجاح ، تشجيع الأفكار المتميزة و ضمان ديمومة المؤسسات المحتضنة، و العمل على إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية، المالية ، الإدارية ، و القانونية التي تواجه المشروع، خلق جيل جديد من شباب رجال الأعمال و إمدادهم بكل ما يؤهلهم للتفوق و النجاح في مشاريعهم حتى يعملوا بدورهم على توفير المزيد من فرص العمل بعد تخرجهم من الحاضنة و التوسع في مشروعاتهم و مما سيكون له أكبر الأثر على الناتج القومي[2].

[1] الشريف الريحان، ريم بونوالة، مداخلة بعنوان :حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة– نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات – الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، يومي 18–19 أفريل 2012، ص7.

[2] صلاح حسن، مرجع سبق ذكره ، ص ص 39–40.

المبحث الثاني : ماهية المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة .

إن محاولة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مع توضيح معالمها من التنظيمات الأخرى من جهة و من جهة أخرى مجالات تدخلها، تطرح نفسها كضرورة أمام كل باحث يتناول هذا الموضوع بالدراسة و التحليل، وكذلك أمام مقرري السياسة التنموية في مختلف الدول عند إعدادهم لبرامج إنماء و مساعدة هذه المؤسسات.

المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

إن التطرق إلى موضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، يتطلب تحديد مفهوم هذه المؤسسات من أجل توضيح معالمها و تحديد مجالات تدخلها ، وسنتطرق بالدراسة في هذا الجزء إلى جملة من المعايير التي يأخذها مفهوم المؤسسات في حد ذاتها أو التي تميز هذه المؤسسات عن باقي القطاعات.

الفرع الأول : تعريف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

تعرف المؤسسة الناشئة **Startup** اصطلاحا حسب القاموس الانجليزي : على أنها مشروع صغير جدا بدأ للتو[1]، و كلمة **Start–up** تتكون من جزأين "**START** " و هو ما يشير إلى فكرة الانطلاق و "**UP** " و هو ما يشير لفكرة النمو القوي.

و بدأ استخدام المصطلح **startup** بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة و ذلك مع بداية ظهور شركات أعمال المخاطر **Capital risque** ليتسع استخدام المصطلح بعد ذلك.

و في أيامنا الحالية يوجد المصطلح و يعرفه القاموس الفرنسي **LA ROUSSE** على أنها : " المؤسسات السبابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيا الحديثة[2].

بينما عرفها **Paul Graham** في مقاله المشهور حول النمو " **Grouth** " على أنها : " شركة صممت لتنمو بسرعة ، و كونها تأسست حديثا لا يجعل منها شركة ناشئة " **Startup**

[1] http://dictionnary.combridge.org/fr/dictionnaire/anglais/start-up.

[2] 1001startups.fr/dis-cest-innovante.dans le secteur des nouvelles technologies quoi-une-start-up.

" **company** في حد ذاتها كما أنه ليس من الضروري أن يكون الشركات الناشئة تعمل في مجال التكنولوجيا ، أو أن تمول من قبل مخاطر " **venture founfing"** أو أن يكون لها نوع من خطط الخرج ، الأمر الوحيد الذي يهم هو النمو و أي شيء آخر يرتبط بالشركات الناشئة يتبع النمو[1].

تعريف منظمة العمل الدولية : تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أنها : تلك المؤسسات الإنتاجية و الحرفية التي لا تتميز بالتخصص بالإدارة و يديرها مالكها و يصل عدد العاملين فيها الى 250 عاملا.

التعريف المعتمد في الجزائر : يتلخص في القانون رقم17-02 الصادر في 10 يناير سنة 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال و رقم الاعمال حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف مجمل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ثم تأتي بعد ذلك المواد 5، 6، 7 منه لتبين الحدود لهذه المؤسسات فيما بينها.

حيث تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسات انتاج للسلع و الخدمات.

لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليارات دينار جزائري.

تستوفي معايير الاستقلالية.

لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل المؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2].

و يمكن تلخيص تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجدول التالي :

[1] بوالشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة "STARTUPS" دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص 420.

[2] بلال شيخي، حمزة كيلوني، المهدي حجاج، مداخلة بعنوان : برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر المأمول و الواقع، الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 06-2017/12/07.

الفرع الثاني : أهمية المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة

للشركات الناشئة أهمية اقتصادية و اجتماعية و علمية أيضا كونها ترتكز على تثمين البحوث العلمية و هذا ما يخدم رفاهية المجتمعات الحديثة و يلبي احتياجاتها الجديدة بما يتماشى مع عصر الشركة، حيث تعتبر الشركات الناشئة كنموذج اقتصادي يستجيب لخصائص المجتمع و ما يتطلبه من تسارع في تحقيق النتائج، تسارع في تلبية الاحتياجات و تسارع في تحقيق الأرباح.

نجحت الكثير من الشركات الناشئة في خلق الثروة و القيمة المضافة و جعل اقتصاديات عدة دول كالولايات المتحدة الأمريكية و الدول الشرقية و الأسيوية ككوريا الجنوبية بفضل منتجات و خدمات ابتكاريه سمحت بخلق فرص عمل جديدة و تقديم حلول المجتمعات يسهل الحصول عليها و بتكاليف منخفضة .

وتنقسم المشروعات الصغيرة إلى عدد من المستويات طبقا لأهميتها إلى:

1. **على مستوى الفرد صاحب المشروع** : تتمثل أهمية المشروعات الصغيرة الناشئة المتوسطة على مستوى الفرد كما يلي :

- إشباع حاجة الفرد صاحب المشروع في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.
- ضمان الحصول على دخل ذاتي له و لأسرته بصفة خاصة إذ أدير المشروع بأسلوب رشيد.
- يوفر الشروع لصاحبه فرصة تحقيق رسالته و غايته الخاصة في الحياة العملية[1].

2. **على المستوى المجتمعي** : تتمثل أهمية المشروعات على المستوى المجتمعي فيما يلي :

- تعمل في مجال الأنشطة الإنتاجية، الخدماتية، السلعية، الفكرية.

[1] رحاحلية بلال و فرج شعبان، مداخلة بعنوان آليات و برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين الواقع و التحديات، جامعة محمد الشريف، سوق أهراس، جامعة محند أولحاج، البويرة ، ص7.

- تغطية جزء كبير من احتياجات السوق المحلي.
- إن تشجيع المعلومات خاصة العاملة في مجال الصناعة يساعد على تطوير التكنولوجيا و الفنون الإنتاجية المحلية في المجتمع، ودفع هذه المشروعات الى مواقف تنافسية جديدة.

3. على المستوى العالمي :

- إن المشروعات الصغيرة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات و المعاهد العلمية و قد أفردت لها القرارات الخاصة بها .
- لقد تعرضت لها مختلف العلوم كالإدارة و الاقتصاد و الهندسة و القانون من زوايا مختلفة و متعددة.
- في مجال التدريب و التنمية أصبحت للمشروعات الصغيرة برامج تدريبية عديدة و متنوعة.
- انتشار وسائل الإعلام المسموعة ، المقروءة، و المرئية على مستوى العالم و التي تهتم بالمشروعات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة في دول مختلفة.
- إعداد و اكتساب الشباب الخبرة من خلال تطوير الخطط و المناهج التعليمية[1].

المطلب الثاني : أنواع و أهداف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة :

تتسم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باختلاف أنواعها تميزها عن غيرها من المؤسسات ، لذا سنحاول في هذا المطلب التطرق لمختلف أنواع و أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفرع الأول : أنواع المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة :

تصنف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى عدة أنواع تختلف باختلاف المعايير المعتمدة في ذلك ، وأهم هذه المعايير نجد :

[1] بوالشعور شريفة، مقال حول دور حاضنات الاعمال في دعم و تنمية المؤسسات الناشئة Startups ، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، جامعة 20 أوث 1955، سكيكدة، الجزائر، 2018.

1) **تصنيف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة على أساس توجهها** : وهي :

أ) **المؤسسات العائلية** : تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها هو المنزل تعتمد على المهارات اليدوية و الأساليب التقليدية المتوارثة و تنتشر في الريف و الحضر و يغلب عليها الطابع العائلي [1].

ب) **المؤسسات التقليدية** : ويقترب أسلوب تنظيمها من المؤسسات العائلية و لكون لجوئها الى الاستعانة بالعمل الأجير في عملها ، تميز بشكل كبير في المؤسسات المنزلية، كما أنها تتميز عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل (ورشات صغيرة) و مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها[2].

ج) **المؤسسات الناشئة و الصغيرة** و **المتوسطة المتطورة و الشبه المتطورة** : و تختلف عن النوعين السابقين في اتجاهها إلى الأخذ بأساليب و تقنيات الإنتاج الحديثة، سواء من ناحية التوسع في استخدام رأسمال الثابت أو تنظيم العمل ، أو من ناحية إنتاج منتوجات وفق المقاييس الصناعية الحديثة و الحاجات العصرية.

2) **تصنيف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة حسب طبيعة المنتجات** : وهي[3] :

أ) **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية** : و يرتكز نشاطها على إنتاج عدة منتجات، نذكر أهمها فيما يلي :

- منتجات الجلود و الأحذية و النسيج.
- الورق و منتجات الخشب و البلاستيك.
- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.

---

[1] فتحي السيد عبده، أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية المحلية، مؤسسة سباب الجامعة ، الاسكندرية، 2005.

[2] عثامنية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص تخطيط، جامعة الجزائر 2000-2001، ص39.

[3] عثامنية رؤوف ، 2000، مرجع سابق، ص39.

ب) **مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية** : و هي تجمع المؤسسات التي تختص في [1]:

- الصناعات الميكانيكية و الكهربائية.
- صناعة مواد البناء.
- المحاجر و المناجم.
- صناعة تحويل المعادن.
- الصناعة الكيماوية و البلاستيك.

و تعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الدول المتطورة.

ج) **مؤسسات إنتاج سلع التجهيز** : و هي تتميز بكونها تتطلب لتنفيذ إنتاجها إلى تكنولوجيا مركبة بالإضافة إلى المعدات و الأدوات ، فهي بذلك ذات كثافة رأسمال أكبر، الأمر الذي لا ينطبق و خصائص المؤسسات الصغيرة لهذا فإن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيقا.

3) **تصنيف المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة على أساس تنظيم العمل** : يمكننا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من المؤسسات هما[2]:

أ) **المؤسسات المصنعة** : و هي تجمع كل من المصانع الصغيرة و المصانع المتوسطة و هي تتميز عن صنف المؤسسات غير المصنعة باستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، و كذلك من حيث تقييم و تعقيد العمليات الإنتاجية و طبيعة السلع المنتجة و كذلك بإشباع أسواقها.

ب) **المؤسسات غير المصنعة** : و هي تجمع بين نظام الإنتاج العائلي و النظام الحرفي، إذ يعتبر الإنتاج العائلي الموجه للاستهلاك الذاتي أقدم شكل من حيث

[1] قنيدرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة، دراسة ميدانية بولاية قسنطينة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع تسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري قسنطينة، 2009-2010، ص63.

[2] عثامنية رؤوف ، مرجع سبق ذكره، ص39.

تنظيم العمل، أما الإنتاج الحرفي فيبقى دائما نشاط يدوي يصنع بموجبه سلع و منتجات حسب احتياجات الزبائن[1].

كما يتوسط المؤسسات غير المصنعة و المؤسسات المصنعة نظام الصناعات المنزلية أو الو رشات المتفرقة الذي يعتبر مرحلة سابقة (تمهيدية) نحو نظام المصنع ، و ذلك تحت تسمية المعالجة الجانبية أو المقاولة الباطنية[2].

4) المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة المقاولة : تعرف المقاولة الباطنية على أنها نوع من أنواع الترابط الهيكلي و الخلفي بين مؤسسة رئيسية في أغلب الحالات مؤسسات كبيرة و مؤسسات أخرى مقاولة تتميز بصغر حجمها الذي يعطيها طابع خاص و القدرة على التكيف إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة[3].

أ- : **التعاون و التكامل المباشر :** يتيح فرص أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتخصص في إنتاج معين في حدود طاقاتها الإدارية و الفنية و في تلك النشاطات التي لا تدخلها المؤسسات الكبيرة، غير أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجد نفسها أمام هذه العملية مقتصرة من جهة على أقسام السوق التي تتميز بنوعية أدنى و أسعار منخفضة نسبيا و منتجات أو خدمات كثيفة العمل مع بقائها خاضعة و لو لصورة مباشرة إلى المؤسسات الأخرى[4].

[1] غبولي أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، مدرسة الدكتوراه، اقتصاد و مناجمنت، 2010-2011، ص ص 19-20.

[2] عثامنية رؤوف ، مرجع سبق ذكره، ص39.

[3] عثامنية رؤوف ، مرجع سبق ذكره، ص40.

[4] قعيد ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص46.

1. **التعاونيات** : تعد الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع و خدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة[1].
2. **المؤسسات العامة** : هي المؤسسات التابعة للقطاع العام تمتاز بإمكانيات مادية و مالية كبيرة، و تستفيد من مجموعة من التسهيلات القانونية و الإدارية و الإعفاءات المختلفة، و كذلك بوجود جهاز الرقابة يتمثل في الوصاية.
3. **المؤسسات المختلطة** : و هي تلك المؤسسات التي تشترك ملكيتها بين القطاع العام و القطاع الخاص.
4. **المؤسسات الخاصة** : و هي مؤسسات تعود ملكيتها للخواض من الأشخاص، تخضع للقانون الخاص و يمكن إدراجها إجمالا ضمن صنفين هما [2]:

أ. **المؤسسات الفردية** : هي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الإدارية و الفنية و مطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط كما أنه مسؤول على مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط يعتبر هذا الشكل من الملكية الأكثر رواجا بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بحيث يوجد ما يقارب 73 % من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية التي تظهر بهذا الشكل من الملكية.

ب. **الشركات** : الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر من مال أو عمل على أن يساهم كل منهم بجزء مالي من المشروع من ربح أو خسارة و طبقا للمادة 416 من قدم الجزائري ، تنقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع :

* **شركات الأشخاص** : هذا النوع من الشركات يقوم على أساس الاعتبار الشخصي و الثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة، مما يكون له الأثر الايجابي على نشاط المؤسسة و هي ثلاثة أنواع :

[1] قعيد ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص47.

[2] قعيد ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص48.

* **شركات التضامن** : تقوم من خلال عقد بين شخصين أو أكثر يتحملون فيما بينهم مسؤولية تضامنية و غير محدودة عن النشاطات و الأعمال التي تمارس داخل المؤسسة ، مما يعني أنهم مسئولين مسؤولية كاملة غير محدودة اتجاه مسؤوليات الشركة و التزامها و يجب أن يعمل الشركاء على التوصل إلى اتفاق قانوني يوضح مسبقا مقدار حصة كل منهم من رأسمال[1] .

* **شركة المحاصة** : و هي شركة مؤقتة يتفق شخصان أو أكثر على إنشائها بهدف القيام بنشاط تجاري مؤقت تنتهي الشركة غالبا بانتهائه.

* **شركة التوصية البسيطة** : و هي شركة أشخاص، تنقسم فيها الملكية إلى فئتين هما :

- فئة الشركاء المتضامنون كما ورد شرحهم في شركة التضامن.
- فئة الشركاء الموصيين، الذين يساهمون من رأسمال الشركة ، وتنحصر المسؤولية المالية للشركاء الموصيين في قيمة حصتهم في رأسمال الشركة و لا تلحق بهم المسؤولية المالية في حالة الخسارة أو إفلاس الشركة إلا بمقدار حصتهم في رأسمال فقط، و لا يحق للشركاء الموصيين الاشتراك في إدارة الشركة و لا المطالبة بإظهار رأسمالهم في معاملاتهم أمام الجمهور غير أنه يحق الشركاء الموصيين و بموافقة الشركاء المتضامنين الإطلاع على حسابات الشركة.

ج. شركات ذات مسؤولية محدودة : يقوم عدد من المستثمرين بتنشيط المشاريع الصغيرة و المتوسطة على شكل شركات ذات مسؤولية محدودة للتخلص من عيوب شركات التضامن، و قد اختلفت الآراء في تحديد صنف هذه الشركات ، فمنهم من أدرجها ضمن شركات الأشخاص و آخرون يرون أنها من نوع شركات الأموال[2].

[1] مزهر شعبان العاني، شوقي ناجي جواد، حسين عليان رشيد، هيثم علي و حجازي، كتاب إدارة المشروعات الصغيرة ، منظور ريادي تكنولوجي، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2010.

[2] قعيد ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص49-50.

د- شركات الأموال (المساهمة) : يقسم رأسمال شركة المساهمة إلى حصص متساوية تسعى بالأسهم تطرح في الأسواق للاكتتاب بما يمكن تداولها في بورصة الأوراق دون الرجوع إلى الشركة و موافقة المساهمين[1].

الفرع الثاني: أهداف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة [2]:

1. ترقية الشغل : إن أهم ميزة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن المؤسسات الكبيرة أنها قادرة على استيعاب عدد كبير من العمالة ، عدد أكبر من ذلك الذي تتحمله المؤسسات الكبيرة خاصة مع ميل هذه الأخيرة إلى استخدام التكنولوجيا الآلية و استغنائها عن اليد العاملة البشرية، كما أنه منذ الإعلان عن إنشاء هذه الوكالة سنة 1994 إلى غاية 1999/12/31، تم تسجيل أكثر من 30 ألف تصريح بالاستثمار بمعنى 30 ألف مؤسسة أغلبها 99% تنتمي لقطاع المؤسسات الصغيرة يتوقع منها خلق أكثر من مليون منصب شغل (حوالي 1268722) أي في ظرف 6 سنوات (94-99) تم تسجيل 30 ألف مؤسسة بمعدل سنوي 5000 مؤسسة، يتم تشغيل أكثر من 1200000 شخص ، أي بمعدل سنوي يبلغ 200000 إذا تم تجسيد هذه المشاريع، أن التشغيل على أساس تعيين كل قادر على العمل من منصب مستقر هو خيار استراتيجي لتنمية البلاد و التحليل السابق يبين إلى أي مدى يستطيع قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الاستجابة لهذا الخيار مما يتطلب المبادرة إلى وضع البرامج و الآليات الأكثر فعالية.

2. ترقية الاستثمار : يشكل قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا حيويا في مجال الكشف عن الثروات و الرفع من معدلات النمو، و بالتالي إسناد التنمية الاقتصادية و الاجتماعية كهدف استراتيجي، و لا يكون هذا ممكنا دون إستراتيجية متماسكة و ناجحة لحفز الاستثمار المنتج.

3. دعم التوازن الجمهوري : لقد عكفت الدولة على تسطير و انجاز عدة برامج لصالح كل القطاعات بغرض التنمية الجمهورية و المحلية المستديمة و التي تقوم على :

- إعادة التوازن الإقليمي (منشآت إقليمية و تجهيزات).

[1] قعيد ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص50.

[2] رحاحلية بلال و فرج شعبان، مرجع سبق ذكره ، ص6.

- إعطاء صورة جذابة لتشجيع الاستثمار.
- المساعدة على إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث الصناعة الواسعة لم تعد منتجة للشغل بل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تشجيع نقل مواقع المؤسسات الصناعية و إعادة توزيعها بالنسبة للمدن المكتظة بوضع تحفيزات و تشجيعات.
- عدالة في توزيع فرص الاستثمار وفق معايير عالمية و موضوعية آخذة بعين الاعتبار معايير الجودة و التكلفة المنخفضة.
- عدالة و موضوعية في تهيئة الإقليم[1].

المطلب الثالث : خصائص المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خصائص و معايير تجعلها محل اهتمام من طرف المهتمين بهذا النوع من المؤسسات ، لذا سنعرض أهم خصائص و معايير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفرع الأول : خصائص المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدة خصائص تمتاز بها عن المؤسسات الكبيرة و هو ما يجعلها تمثل استثمار ناجح بالنسبة لبعض المستثمرين و من بين هذه الخصائص هي [2]:

أولا : سهولة التأسيس :

تستمد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزمات رأسمال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي، وهذا ما يتناسب و البلدان النامية، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل.

[1] رحاحلية بلال و فرج شعبان، مرجع سبق ذكره ، ص6.

[2] رحاحلية بلال و فرج شعبان، مرجع سبق ذكره ، ص7.

ثانيا : الاستقلالية في الإدارة :

عادة ما ترتكز معظم القرارات الإدارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكها إذ في الكثير من الحالات يلتقي شخص المالك بالمسير و هذا ما يجعلها تتسم بالمرونة و الاهتمام الشخصي من قبل مالكها مما يسهل من قيادة هذه المؤسسات و تحديد الأهداف التي يعمل المشروع على تحقيقها كذلك سهولة إقناع العاملين فيها بالأمس و السياسات و النظم التي تحكم عمل المؤسسة.

ثالثا : سهولة و بساطة التنظيم :

و ذلك من خلال توزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات، وتوضيح المهام، التوفيق بين المركزية و لأغراض التخطيط و الرقابة و بين اللامركزية لأغراض شركة التنفيذ.

رابعا : مركز التدريب الذاتي:

تتسم هذه المؤسسات بقلة التكاليف اللازمة للتدريب لاعتمادها أساسا على أسلوب التدريب أثناء العمل ، بمعنى أنها تعتبر مركزا ذاتيا للتدريب و التكوين لمالكيها و العاملين فيها و ذلك جراء مزاولتهم نشاطهم الإنتاجي باستمرار، وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات و المعرفة ، وهو الشيء الذي يسعى قدراتهم و يؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية جديدة ، وتوسيع نطاق فرص العمل المتاحة ، وإعداد أجيال من المدربين للعمل في المؤسسات الكبيرة مستقبلا، و هي بهذا المعنى تعد منيتا خصبا لتنقية المواهب و الإبداعات و الابتكارات و إتقان و تنظيم المشاريع الصناعية و إدارتها[1].

[1] بن الشيخ الحسن جويد، دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة مشتلة المؤسسات بولاية بسكرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و تسيير المؤسسات، جامعة بسكرة، الجزائر، 2019-2020، ص4.

خامسا : تتوفر على نظام معلومات داخلي يتميز بقلة التعقيد:

و هو ما يسمح بالاتصال السريع صعودا و نزولا بين إدارة المؤسسة و عمالها ، أما خارجيا فنظام المعلومات يتميز بدوره بالبساطة نتيجة قرب السوق الجغرافي و هي في مثل هذه الحالة قليلة الحاجة إلى دراسات السوق المعقدة لأن التحولات على مستوى السوق الداخلي يمكن رصدها من قبل المسيرين[1].

سادسا : جودة الإنتاج:

إن التخصص الدقيق و المحدد لمثل هذه المؤسسات يسمح لها بتقديم إنتاج ذو جودة عالية حيث يعتمد النمط الإنتاجي فيها على مهارات حرفية و مهنية مما يجعلها تستجيب بشكل مباشر لاحتياجات المستهلكين و هو ما يسهل عملية التكيف و التطور و تستجيب بذلك للتقلبات المفاجئة بتوفير المنتجات[2].

سابعا : توفير الخدمات للصناعات الكبرى:

إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تستجيب لطلبات الكبيرة بتوفير مستلزمات معينة، منتجات محدودة الأيدي العاملة، حيث تتم هذه العملية عن طريق عقود تسعى التعاقد من الباطن، و على سبيل المثال العملاق الأمريكي لإنتاج السيارات " جنرال هوترز".

يتعاقد مع 26 ألف مصنع لإنتاج الأجزاء التي يحتاج إليها في العملية التصنيعية و من بينها 16 ألف مصنع يعمل بها اقل من 100 عامل[3].

ثامنا : المعرفة التحصيلية بالعملاء و السوق:

سوق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة محددة نسبيا و المعرفة الشخصية للعملاء و تجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم و احتياجاتهم التفصيلية و تحليلها و دراسة توجهها، و بالتالي سرعة الاستجابة لأي تغيير فيها ، أما مكلف للغاية نتيجة للتغير المستمر في أذواق

[1] المرجع نفسه، ص4.

[2] المرجع نفسه، ص4.

[3] المرجع نفسه، ص5.

المستهلكين و لهذا تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أكثر قدرة على متابعة التطورات التي قد تحدث في الأسواق[1].

تاسعا : قوة العلاقات بالمجتمع :

كلما كان حجم المؤسسة صغيرا كلما زادت الروابط التي تجمعها مع محيطها، مما يخلق نوعا من التفضيل لمنتجات هذه المؤسسة عن غيرها بالرغم من أنه قد لا تملك جودة عالية خاصة عند بداية نشاطها، وبالتالي فˈن المجتمع بصفة عامة هو خير عون و سند لأصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عند مواجهتها للصعوبات [2].

[1] قنيدرة، مرجع سبق ذكره ، ص ص 60-61.

[2] الحاج علي حليمة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة ولاية قسنطينة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008-2009، ص19.

خلاصة الفصل الأول :

تعتبر حاضنات الأعمال و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة توأم اقتصادي ناجحا ووسيلة فعالة في النهوض بالمشاريع الجديدة، و دفع المستثمرين الصغار إلى سوق العمل و الريادة، و توفير الموارد المالية و الفنية و الإدارية و التسويقية بالإضافة إلى خلق فرص عمل جديدة و دائمة.

الفصل الثاني

آلية احتضان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشريع الجزائري

تمهيد الفصل الثاني :

إن عملية الاحتضان للمؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة تمر بعدة مراحل مختلفة للوصول إلى استقرار المؤسسة و استمرارها ولهذا سوف نتناول في هذا الفصل عملية الاحتضان للمؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة للتشريع الجزائري من خلال المعايير و المراحل بالإضافة إلى تبيان واقع حاضنات الأعمال في الجزائر بين التنظيم و التطوير.

المبحث الأول : مراحل احتضان المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.

كما سبق و أن أشرنا إلى أن حاضنات الأعمال تختلف عن هياكل الدعم الأخرى، حيث توفر حزمة متكاملة من الخدمات للمؤسسات المحتضنة و ترافقها خلال مختلف مراحل حياتها.

المطلب الأول : مراحل احتضان المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.

بصدد توضيح الدور الفعال لحاضنات الأعمال في توفير الدفع الأولي لهذه المؤسسات، قمنا بتقسيم مراحل تدخل الحاضنة إلى ثلاث مراحل أساسية[1].

الفرع الأول : مرحلة ما قبل الاحتضان :

و هي مرحلة أساسية لبناء المشروع وفق قاعدة صلبة تضمن استمراره و نموه، فمحدودية قدرة المؤسسة للوصول إلى مصادر المعلومات الضرورية و ضعف خبرتها التسييرية، تجعله بحاجة ماسة لدعم الحاضنة خاصة فيما يتعلق ب:

- إعداد دراسات جدوى متكاملة تمكنها من اكتشاف نقاط القوة و الضعف للمؤسسة.
- تقديم استشارات إدارية من شأنها مساعدته على تصميم هيكل تنظيمي يتلاءم مع طبيعة عمل المؤسسة و استراتيجياتها.
- إعداد خطة عمل شاملة و متكاملة لتحديد الأنشطة الأساسية و منع تعارضها زمنيا، فخطة العمل بمثابة خارطة طريق توجه المؤسسة خطوة بخطوة حول كيفية ترجمة فكرتها إلى خدمة أو منتج تجاري مربح.

[1] بريش السعيد، طبيب سارة، مداخلة : **دور حاضنات الاعمال في تطوير و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مرجع سابق ، ص ص 11 و 12 .

الفرع الثاني : مرحلة الاحتضان

تضطلع حاضنات الأعمال خلال فترة الاحتضان التي عادة ما تتراوح بين شهرين الى ستة اشهر كأقصى حد إلى تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المتنوعة التي تتلاءم مع احتياجات المؤسسة المحتضنة و تطلعاتها المستقبلية من خلال[1] :

- تدريب صاحب المؤسسة المحتضنة، بهدف تحفيزه و تنمية قدراته عن طريق تنظيم دورات تدريبية ، حلقات دراسية، مؤتمرات و ندوات، الحوار المفتوح و دراسات الحالة، تختلف مدتها و مضمونها حسب نوع الاحتياج، انطلاقا من فكرة أن التدريب استثمار طويل المدى نحو النمو و الاستدامة.
- توفير الخدمات المالية الضرورية و التي تأخذ أشكالا عدة:

✓ التمويل المباشر من خلال المساهمة في رأسمال المؤسسة بنسبة معينة، تقديم سيولة نقدية، منح و هبات.

✓ التأجير التشغيلي لمختلف التجهيزات و المباني بشروط ميسرة، و مبالغ رمزية وفق عقود مرنة.

✓ تسيير شروط التمويل بالتعاون مع الوكالات الوطنية و الإقليمية، ومختلف أنواع المستثمرين كشركات رأس مال المخاطر.

✓ تدليل عقبات الاقتراض بتقديم الضمانات بصفة شخصية، كاستغلال شهرة الحاضنة أو ممتلكاتها كضمان، أو الاستفادة من أسعار فائدة تفضيلية وفق البرامج الحكومية التي تتبع لها الحاضنة.

✓ تقديم انتقاء أنسب مصادر التمويل المتاحة بأقل التكاليف و الاستغلال الأمثل لها لتحقيق أكبر عائد ، و حماية الابتكارات من الاستغلال دون ترخيص.

- توفير الدعم التسويقي للمؤسسات المحتضنة باعتبار التسويق أحد ركائز اقتصاد السوق، فحاضنات الأعمال تتدخل لمساعدة المؤسسة المحتضنة على إعداد بحوث تسويق، و الاهتمام بعناصر المزيج التسويقي من طرح منتجات مطابقة للمواصفات

[1] سهيلة عيساني، **دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة حالة حاضنة ولاية عنابة، ص68.

المطلوبة و اختيار علامة تجارية مناسبة و تحديد السعر المناسب للمنتج الذي يرضي المستهلك، إضافة إلى تسهيل ترويج و توزيع المنتجات.

- فضلا عن تجميع المؤسسات المحتضنة ضمن شبكة عمل واحدة مترابطة الذي يأخذ عدة أشكال، فقد يكون داخلي بين المؤسسات المنتسبة لنفس الحاضنة، أو خارجي مع مؤسسات منتسبة لحاضنات مختلفة أو مع أخرى غير منتسبة لأي حاضنة وبصفة خاصة مع مؤسسات كبيرة أو ما يعرف بالمقاولة من الباطن.
- تتبنى حاضنة الأعمال في تقديم خدماتها مبدأ الشمولية، لذا لا تقتصر على الخدمات الرئيسية فقط بل تتجاوزها إلى خدمات أخرى و إن كانت ثانوية في نظر الغير، فهي تمثل خدمات مساندة و حتى مكملة للخدمات السابقة كالخدمات القانونية و خدمات الأمن و الصيانة.

الفرع الثالث : مرحلة ما بعد الاحتضان :

تتميز مرحلة ما بعد التخارج من الحاضنة بسعي المؤسسة إلى الاستعداد و التحصين الايجابي لمواجهة التحديات الاقتصادية الجديدة، و التوجه نحو اقتصاد السوق، من خلال إعادة النظر في سياستها و إدارتها و كامل أوضاعها، و من هذا المنطلق كان لابد من تدخل الحاضنة لمساعدة هذه المؤسسات على رفع أدائها وفق منظور معاصر من أجل تعزيز قدرتها على التماسك و التوسع و ضمان استمراريتها، و ذلك من خلال :

- متابعة أداء المؤسسات المتخرجة للتأكد من سير عملها وفق الاتجاه المخطط و عدم تعرضها لمشاكل تعيق نموها، مع ضرورة التركيز على جانبين أساسيين في عملية المتابعة، الجانب المالي و الجانب الفني.
- تقييم أداء هذه المؤسسات من خلال تحليل النتائج النهائية للعمل و تقدير مدى اتفاقها مع الأهداف المقررة، في مختلف الجوانب الإدارية، المالية، الإنتاجية، التسويقية.[1]

[1] سهيلة عيساني، **دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص69.

كما تتميز هذه المرحلة بالتواصل المستمر بين الحاضنة و المؤسسة المتخرجة لتقليل العقبات التي تواجه هذه الأخيرة في بداية مرحلتها الانتقالية، فهنا تلجأ الحاضنة إلى :

- بناء جسر تمويلي بين الاحتضان ومرحلة التخرج و الاعتماد على الذات بتقديم مساعدات و هبات مالية، و التعهد ببذل أقصى جهد لتسويق الإصدارات الجديدة للمؤسسة من أسهم و سندات المتعلقة بعملية الطرح الخاص و التي تتصف بعدم استيفائها لشروط الدخول إلى البورصة و توجه لفئة محدودة من المستثمرين.
- تقديم المشورة والنصح للمساعدة على التوسع و النمو و ذلك حول تغيير شكلها القانوني من شركات فردية أو شركات تضامن إلى شركات مساهمة بغية فتح رأسمالها و الدخول إلى البورصة، و المفاضلة بين الخيارات الإستراتيجية المتاحة أمامها سواء فيما يتعلق بالتوسع بقدراتها الذاتية، أو التوسع الخارجي بإعادة هيكلتها، الاندماج و التحالفات الإستراتيجية أو حمايتها من عمليات الاستحواذ و التعسفية.

المبحث الثاني : حاضنات الأعمال في الجزائر بين التنظيم و التطوير.

نظرا لحداثة ظهور فكرة حاضنات الأعمال في العالم ، ونتيجة للنجاح الكبير و الملموس الذي حققته في دعم و ترقية و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة القائمة على الأفكار و المبادرات التكنولوجية المميزة خصوصا في الدول المتقدمة ، بالإضافة إلى النجاح الذي حققته الحاضنات في الدول النامية و الدول العربية التي أخذت بمفهوم حانات الأعمال، فقد ارتأت الجزائر أن تأخذ أيضا بهذا المفهوم الجديد سعيا إلى تنمية ثقافة العمل الحر و دعم تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي يمثل أهمية إستراتيجية قصوى في ظل الظروف الحالية.

المطلب الأول : الإطار التنظيمي لحاضنات الأعمال و المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

في إطار سعت الجزائر ممثلة في وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية إلى وضع الأطر القانونية و التشريعية و التنظيمية اللازمة لإنشاء و إقامة حاضنات الأعمال على شكل محاضر و مشاتل المؤسسات و مراكز التسهيل وقد تمثل هذا الإطار القانوني في المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003 و الذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات و المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003 و الذي يتضمن القانون الأساسي للتسهيل.

الفرع الأول : مشاتل المؤسسات في الجزائر Les Pépinière d'entreprises .

تعتبر المشاتل من مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و يهدف إلى مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دعمها، و تنشأ هذه المشاتل بموجب مرسوم تنفيذي و توضع تحت وصاية الوزير المكلف

بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما يمكن إنشاء مشاتل المؤسسات أيضا في شكل شركة ذات أسهم تخضع للقانون التجاري، ويمكن لهذه المشاكل أن تأخذ أحد الأشكال التالية[1] :

أ) **المحضنة** : هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.

ب) **ورشة الضبط** : هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة و المهن الحرفية.

ج) **نزل المؤسسات** : هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.[2]

*** أهداف مشاتل المؤسسات : تتخذ المشاتل الأهداف التالية:**

1. تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي.
2. المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها.
3. تشجيع بروز المشاريع المبتكرة.
4. تقديم الدعم لمنشئ المؤسسات الجدد.
5. ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة.
6. تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل.
7. العمل على أن تصبح على المدى المتوسط ، عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها.

*** وظائف مشاتل المؤسسات :**

في إطار الأهداف المحددة سابقا تكلف المشاتل بما يلي[3]:

1. استقبال و احتضان و مرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة و كذا أصحاب المشاريع.

---

[1] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص14.

[2] عمار زودة ، حمزة بوكفة ، حاضنات الأعمال كنظام داعم لبقاء و إرتقاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مجلة الدراسات المالية المحاسبة و الإدارية ، العدد 02 ، جامعة أم البواقي ، الجزائر ، سنة 2014 ، ص 67 .

[3] المادة 4، نفس المرسوم ، ص14.

2. تسيير و إيجار المحلات.
3. تقديم الخدمات.
4. تقديم إرشادات خاصة.

*** الخدمات التي تقدمها مشاتل المؤسسات :**

بالإضافة إلى المواقع و المحلات التي تقوم المشاتل بتأجيرها الى أصحاب المشاريع المحتضنة فإنها تتولى تقديم الخدمات التالية:

1. توفير التجهيزات المكتبية و أجهزة الإعلام الآلي.
2. توفير التكنولوجيا الحديثة الأكثر تقدما كلما أمكن.
3. توفير خدمات استقبال المكالمات الهاتفية و الفاكس.
4. توقيع و إرسال البريد و كذا تصوير و طبع الوثائق.
5. توفير خدمات الكهرباء و الغاز و الماء.
6. تقديم الاستثمارات القانونية و المحاسبية و المالية لأصحاب المشاريع.
7. تقديم خدمات التدريب في مجال تقنيات الإدارة و التسيير.

*** تسيير إدارة مشاتل المؤسسات :**

يتولى تسيير مشتله المؤسسات مجلس إدارة و يتولى إدارتها مدير تساعده في أداء مهامه لجنة اعتماد المشاريع و تتمثل دور كل جهاز فيما يلي :

1. **مجلس إدارة المشتلة** : يتم تعيين أعضاء مجلس الإدارة بقرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بناءا على اقتراح من الهيئات التي ينتمون إليها، ز ذلك لمدة 03 سنوات و يضم مجلس الإدارة [1]:
   - ممثل الوزير الوصي كرئيس للمجلس.
   - ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة.
   - ممثل عن غرفة التجارة و الصناعة.
   - كل ذي كفاءة في هذا المجال.

[1] المواد 10-12-13 ، نفس المرسوم ، ص15.

يجتمع المجلس طبقا للقوانين و التنظيمات المعمول بها لمناقشة التنظيم و السير العام للمشتلة، النظام الداخلي للمشتلة، برنامج عمل المشتلة، إعداد مشروع ميزانية المشتلة، الشروط العامة لإبرام العقود و الصفقات، برامج توسيع المشتلة أو تهيئتها، الإشراف على مشاريع البنايات و التجهيزات و صيانتها ، الحوا صل السنوية للنشاطات التي يعدها و يقدمها المدير، و المقابل المالي للخدمات الموضوعة تحت تصرف المؤسسات المحتضنة، كما يجتمع المجلس في دورة عادية مرتين (2) في السنة على الأقل بناءا على استدعاء من الرئيس أو بطلب من مدير المشتلة.

2. **المدير** : يتم تعيين مدير مشتلة المؤسسات بقرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تتمثل مهامه فيما يلي[1] :

- تمثيل المشتلة أمام الهيئات المدنية و المؤسسات القضائية.
- ضمان السير الحسن للمشتلة و الإشراف على إعداد الميزانية.
- إبرام العقود و الصفقات و الاتفاقيات و متابعة تنفيذها.
- إعداد تقرير سنوي عن النشاطات المستقلة و إرساله إلى السلطة الوصية بعد مداولة مجلس الإدارة.
- إعداد النظام الداخلي للمشتلة و السهر على احترامه.

3. لجنة اعتماد المشاريع : تتكون لجنة اعتماد المشاريع في المشتلة من [2]:

- ممثل من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة كرئيس للجنة.
- مدير المشتلة.
- عضو من غرفة التجارة و الصناعة.
- ممثل عن الجماعة المحلية المعينة.كل ذي كفاءة آخر يمكنه أن يقدم رأيا في الملفات المقدمة.

[1] المواد 16-17 ، نفس المرسوم ، ص15.

[2] المادة 19 ، نفس المرسوم ، ص19.

و تقوم لجنة الاعتماد بالمهام التالية [1]:

- دراسة مخططات الأعمال لأصحاب المشاريع بالمشتلة.
- دراسة كل أشكال المساعدة و المتابعة.
- إعداد مخطط توجيهي لمختلف قطاعات الأنشطة التي تحتضنها المشتلة.
- دراسة و اقتراح وسائل و أدوات ترقية المؤسسات الجديدة و إقامتها.

الفرع الثاني : مراكز تسهيل المؤسسات Les centres de facilitation :

هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال، وتنشأ بموجب مرسوم تنفيذي و توضع تحت وصاية الوزير المكلف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2].

أولا : أهداف مراكز التسهيل : تهدف إلى [3]:

وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئ المؤسسات و المقاولين و تطوير ثقافة التداول، ضمان تسيير الملفات التي تحضي بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة طبقا للتنظيم المعمول به، و تقليص آجال إنشاء المؤسسات و توسيعها و استردادها، تشجيع تطوير التكنولوجيا الجديدة لدى حاملي المشاريع و ترقية تعميم المهارة و تشجيعها، إنشاء مكان التقاء بين عالم الأعمال و المؤسسات و الإدارات المركزية أو المحلية، الحث على تثمين البحث عن طريق توفير جو التبادل بين حاملي المشاريع و مراكز البحث و شركات الاستشارة و مؤسسات التكوين و الأقطاب للتكنولوجيا و الصناعية و المالية و تشجيع تطوير النسيج الاقتصادي المحلي، تثمين الكفاءات البشرية و عقلنة استعمال الموارد المالية، إنشاء قاعدة معطيات حول الكثافة المكانية لنسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و حول ترقب التكنولوجيا، نشر الأجهزة الموجهة لمساعدة المؤسسات

[1] المادة 18، نفس المرسوم ، ص 16.

[2] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13 ، الصادر بتاريخ 26 فيفري 2003، ص 118.

[3] المادة 3 ، نفس المرسوم ، ص ص18-19.

الصغيرة و المتوسطة و دعمها، موافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للاندماج في الاقتصاد الوطني و الأجنبي.

ثانيا : مهام مراكز التسهيل : تقوم بالمهام التالية[1]:

دراسة الملفات التي يقدمها حاملي المشاريع أو المقاولين و الإشراف على متابعتها، تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية و ذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني، مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل الإدارية التي تواجههم أثناء مرحلة التأسيس، مرافقة أصحاب المشاريع و المقاولين في ميداني التكوين و التسيير و المساعدة على نشر التكنولوجيا الجديدة، تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال المتعلقة بفرص الاستثمار و الدراسات القطاعية و الإستراتيجية و الدراسات الخاصة بالفروع، ودعم تطوير القدرة التنافسية، تقديم خدمات في مجال الاستشارة في وظائف و التسيير و التسويق و استهداف الأسواق و تسيير الموارد البشرية و كل الأشكال الأخرى المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و في هذا الإطار تتدخل مراكز التسهيل لمساعدة حاملي المشاريع و المقاولين عن طريق ما يلي :

مراقبة حسن التكامل بين المشروع و قطاع النشاط المعني و مسار المترشح و اهتماماته، إعداد مخطط التطوير و مخطط الأعمال عقد الاقتصاد، اقتراح برامج تكوين أو استشارة بتكيف و احتياجاتهم الخاصة و تشجيع بروز مؤسسات جديدة و توسيع مجال نشاطها، مساعدتهم على هيكلة استثماراتهم على أحسن وجه، ومساعدتهم في مساعيهم الرامية إلى تحويل التكنولوجيا، مرافقتهم لدى الإدارات و الهيئات المعنية من اجل تجسيد مشاريعهم.

ثالثا : الخدمات التي تقدمها مراكز التسهيل:

في إطار مساعدة المؤسسات الحديثة تقوم مراكز التسهيل بتقديم حملة متنوعة من الخدمات تتمثل في[2]:

[1] المادة 4، نفس المرسوم ، ص19.

[2] المادة 5 ، نفس المرسوم ، ص19.

- الاستثمارات التكنولوجية المسبقة عن طريق تدخل خبير من أجل دراسة العوائق التقنية المرتبطة بالدعم التكنولوجي.
- المساعدة على الابتكار و تحويل التكنولوجيا عن طريق التغطية الكلية أو الجزئية للمصاريف النفقة مع مخابر البحث لتطوير المشاريع المبتكرة.

رابعا : تنظيم و عمل مراكز التسهيل:

يدير مركز التسهيل مجلس توجيه و مراقبة و يسيره مديره[1].

1. **مجلس التوجيه و المراقبة:** يتم تعيين أعضاء مجلس التوجيه و المراقبة بقرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بناءا على اقتراح من الهيئات التي ينتمون إليها و ذلك لمدة 03 سنوات و يتشكل المجلس من :

- ممثل عن وزير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كرئيس المجلس.
- ممثل عن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI.
- ممثل عن الوكالة الوطنية لعم تشغيل الشباب ANADE.
- ممثل عن مديرية المناجم و الصناعة لمكان لتواجد.
- ممثل عن الغرفة الجزائرية للصناعة و الحرف
- ممثل عن غرفة الصناعة التقليدية و الحرف.
- ممثل عن المؤسسات المالية المكلفة بتقديم المساعدة و الدعم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ممثل عن قطاع الإعلام والاتصال.
- ممثل عن الوكالة الوطنية لتقييم البحث العلمي و التقني.

كما يمكن للمجلس أن يوسع إلى كل مؤسسة ذات كفاءة يمكن أن تساعده في مداولاته و يتولى مجلس التوجيه و المراقبة للقيام بالمهام التالية :

- الإشراف على التنظيم و السير العام لمراكز التسهيل.
- الإشراف على النظام الداخلي للمركز.
- الإشراف على الجداول التقديرية للإيرادات و النفقات و حسابات المركز.

[1] المواد 7-8-9-12 ، نفس المرسوم، ص ص 19-20 .

- الإشراف و المصادقة على التقرير السنوي الذي يعده مدير المركز.
- قبول الهيئات و الوصايا و جمعها و تخصيصها.
- الإشراف على الشروط العامة للاتفاقيات التي يبرمها المركز.
- دراسة مقاييس النجاعة و الموافقة عليها للدعوة إلى الاستشارة و الخبرة.

2. **المدير** : يتم تعيين مدير تسهيل المؤسسات بقرار من وزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و يتمثل دوره فيما يلي[1]:

- تمثيل المركز في كل أعمال الحياة المدنية.
- يأمر بصرف نفقات تسيير و تجهيز المركز و يلتزم بها.
- إبرام العقود و الاتفاقيات و الصفقات.
- يحضر اجتماعات مجلس التوجيه و المراقبة و إعداد التقارير و البرامج.
- يسهر على انجاز الأهداف المسندة للمركز.
- إعداد تقرير سنوي عن نشاطات المركز و إرساله إلى الوزير الوصي بعد مداولة مجلس التوجيه و المراقبة.

و ما يلاحظ في التعريف الجزائري ، انه قسم أشكال المشاتل حسب نوع القطاع الذي تنتمي إليه المشاريع ، فالمحاضن تختص بالمؤسسات العاملة بقطاع الخدمات، بينما نزل المؤسسات تتكفل بالمؤسسات العاملة بميدان البحث و هو المفهوم الأقرب إلى حاضنات الأعمال التقنية.

المطلب الثاني : سبل تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر.

الفرع الأول : تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر :

و بالنظر إلى التجارب العالمية الرائدة في مجال حاضنات الأعمال منذ زمن بعيد، فإننا نجد بعض الممارسات الجيدة و التي يمكن أن تكون دليلا يساعد في إنشاء حاضنات أعمال فعالة في الجزائر، نلخص هذه الممارسات في العناصر التالية [1]:

[1] المواد 14-16 ، نفس المرسوم، ص ص 20-21.

تحديد الأهداف من البداية ، مع الأخذ بعين الاعتبار توجهات السوق و متطلبات التنمية الاقتصادية و عوائد المستثمرين تفاديا لأية تعارضات مستقبلية، تطوير مهارات تخطيط الأعمال و اتخاذ القرار، المساعدة في تطوير خطط عمل تتناسب مع كل مشروع على حدة و بما يخدم هداف المشروع، توظيف مدير تنفيذي للحاضنة، يكون لديه الخبرة و الرغبة و القدرة على دعم المنشآت المنتسبة للحاضنة و أصحابها خاصة فيما يتعلق بتواصلهم مع المستثمرين و المنشآت الكبرى في مجال نشاطات المنشآت المنتسبة للحاضنة، اختيار المنشآت المنتسبة لمنتجاتها و تكاملها و كفاءتهم و الإمكانية التسويقية لمنتجاتها، و تكاملها مع بقية المنشآت المنتسبة للحاضنة، إعداد ورش عمل بمواضيع مختلفة لتطوير المهارات الفردية للفرد المحتضن، فهم القضايا المالية و التسويق و الأعمال الإدارية، تطوير مهارات بحوث التسويق، المساعدة في الوصول إلى السوق و فنوات التوزيع ، و تطوير مهارات الترويج، تقديم خدمات الانترنت، والهاتف و الفاكس و خدمات النسخ و الأمن و البريد، و خدمات السكرتارية و المحاسبة، تقوم الحاضنة بتوصيل المحتضن الى العديد من قنوات الاستثمار و الممولين مثل : البنوك، المستثمرين من القطاع الخاص، الشراكة مع حاضنات عالمية، إضافة إلى محاولة الانضمام إلى شبكة الحاضنات العربية كسوريا، تونس، مصر، الإمارات، و التي تهدف إلى :

- ✓ دعم مراكز حاضنات الأعمال الموجودة في الوطن العربي و ذلك من خلال تعزيز شبكة رواد أعمال إقليمية.
- ✓ إنشاء مراكز حاضنات أعمال جديدة في الجامعات.
- ✓ تشجيع تنمية الشركات الجديدة.

[1] خالد رجم، دادن عبد الغني، **مداخلة : مفاهيم عامة حول حاضنات الأعمال** و **تجارب عالمية في الإشارة إلى التجربة الجزائرية**، الجزائر، ص ص 14-15.

خاتمة الفصل الثاني:

من خلال ما تناولناه في الفصل الثاني ، تبين أن المشرع الجزائري أحاط حاضنات الأعمال و المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة بآليات تنظيمية حيث حدد مراحلها و معاييرها و أخضعها لترسانة من التنظيمات و التسهيلات للاستثمار في المجال الاقتصادي عن طريق حاضنات الأعمال، حيث تعتبر هذه الأخيرة النواة الأولى لنجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ودعم الاستثمار و دفع عجلة التنمية للازدهار و التطور و دعم الشباب المبدعين.

خاتمة

على ضوء ما تم دراسته وتحليله لموضوع حاضنات الأعمال في التشريع الجزائري، تبين لنا أن حاضنات الأعمال اليوم وسيلة فعالة في دعم وترقية المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة وأصحاب المشاريع الريادية في التفوق وإثبات ذاتها.

فالمشرع الجزائري أولى اهتمام كبير لحاضنات الأعمال من أجل التطور و دفع عجلة التنمية إلى الأمام و فتح المجال للمستثمرين الصغار لتجسيد أفكارهم على ارض الواقع، من خلال دعمهم عن طريق حاضنات الأعمال و مساعدتهم على تحقيق أحلامهم الاقتصادية .

اعتبر المشرع الجزائري آلية حاضنات الأعمال الوسيلة الوحيدة القادرة على تقديم أفضل الخدمات من خلال تأثيرها الايجابي على المشاريع الريادية و إنجاحها في سوق العمل و سوق السلع و الخدمات باعتبارها خلاقة لمناصب الشغل و القيمة المضافة و مساهمتها في تحقيق تنمية شاملة.

إلا أن واقع حاضنات الأعمال في الجزائر يتميز بنوع من التأخير و التماطل، و هذا راجع بالدرجة الأولى إلى عدم فهم و استيعاب أهمية حاضنات الأعمال و تأثيرها المباشر على الاقتصاد، مما أدى إلى تأخر صدور أحكام تشريعية تضبط عمل هذه الآلية المهمة، و كذلك ضعف الدعم الذي يجب أن توليه الدولة لهذه الحاضنات ، التي تساهم في تنمية إخراج مشاريع ناجحة، واستغلال مخرجات البحث العلمي في شكل استثمارات و إبداعات و ابتكارات، لهذا وجب على الجزائر الاستفادة من مختلف التجارب العالمية الناجحة في العمل بآلية حاضنات الأعمال و معالجة السلبيات و تخطي المعوقات و الصعوبات، بالإضافة إلى مجاراة الاهتمام العالمي المتزايد معها و مسايرة هذه المرحلة من اجل إنجاح الأهداف المرجوة منها.

وعلى هذا الأساس نخلص في الأخير إلى جملة من النتائج و التوصيات التي من خلالها يمكن تأكيد إشكالية الموضوع .

نتائج البحث :

من أهم النتائج التي تم استخلاصها من هذا البحث هي :

1. للحاضنات دور كبير و فعال في ترقية الاقتصاد الوطني و دعم المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة نحو النمو و التطور.
2. حاضنات الأعمال تفتح المجال أمام المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة لترقية خدماتها و استثماراتها و تساهم في تطوير التنافسية و التصديرية للمؤسسات الوطنية.
3. إن تنظيم الهياكل المسيرين المشرفين على حاضنات الأعمال و المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة، يخلق المناخ المناسب و المحفز الايجابي للمؤسسات المحتضنة، لهذا يجب أن تتوفر فيه القدر الكافي من المهارات في مجال تخطيط الأعمال، و الإدارة و التسويق.
4. إن منح التسهيلات لتمويل حاضنات الأعمال من طرف المشرع الجزائري و فتح المجال أمام التمويل لمختلف هياكله ، يخلق نوعا من المنافسة بين المستثمرين و إنشاء المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.

توصيات و اقتراحات :

من أجل تفعيل دور حاضنات الأعمال وإرتقاء المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة في التشريع الجزائري يمكن الخروج ببعض التوصيات التالية :

- تفعيل دور حاضنات الأعمال في أعمال التنمية ودلك من خلال توفير بيئة تشريعية و القانونية تعطي لهذه الحاضنات دور أكبر في العمليات التنموية .
- تفعيل آليات التعاون بين حاضنات الأعمال خاصة التكنولوجية منها مع الجامعات و مؤسسات الأعمال لتبني و رعاية الأفكار الإبتكارية للعناصر الريادية .
- ضرورة تهيئة الظروف المادية و البشرية لإنشاء حاضنات الأعمال على مستوى الجامعات .

- ضرورة متابعة المستثمر المستفيد من الحاضنات بعد الخروج بمشاريعهم و محاولة مساعدتهم للنهوض بأعمالهم ولو لفترة زمنية محدودة حتى تستطيع المؤسسة الإعتماد على نفسها بشكل تام .
- ضرورة زيادة الإنفاق الحكومي على البحث و التطوير و التركيز على ترقية التعليم و التكوين في مجال المقاولاتية .

المعوقات:

هناك عدة عوائق تؤثر في إنشاء مفهوم حاضنة الأعمال في الجزائر أهمها:

- ضعف التنسيق بين مختلف هيئات التنمية بما في ذلك بين الجامعات و مؤسسات البحث من جهة و قطاع الإنتاج من جهة أخرى، و كذلك فيما بين مؤسسات التمويل و الأبحاث و الاستشارات.
- عدم توفر الخدمات الداعمة و مؤسساتها خصوصا في مجال الحصول على المعلومات الاقتصادية و التجارية و التمويل و لاسيما الاستشارات طويلة الأمد و خدمات الاستشارة و التدريب.
- مشكل العقار، بحيث أن الحاضنات ز كأي مؤسسة اقتصادية تحتاج إلى العقار لإقامتها وفي ظل الوضعية الحالية العقار سيجد ذلك من تطور الحاضنات في الجزائر خاصة حاضنات الأعمال التي تهدف إلى الربح.
- التمويل، بما أن الحاضنة ليس جهة تمويلية وإنما تعمل على الربط بين المؤسسات التي تنتسب لها والمؤسسات المالية والمصرفية وفي ظل الوضعية الحالية للمؤسسات المصرفية الجزائرية وكون تمويل المؤسسات المحتضنة بلعب دورا هاما في نجاح الحاضنة، سيؤثر ذلك سلبا على نجاح الحاضنات في الجزائر.

قائمة المصادر والمراجع

1) المراسيم التنفيذية و القوانين :

1. المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
2. المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
3. المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
4. المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
5. المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
6. المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
7. المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
8. المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
9. المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
10. المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
11. المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
12. المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.

13. المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
14. المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
15. المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.
16. القانون رقم 78/02 المؤرخ في سنة 2017 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الجريدة الرسمية العدد77.

2) الكتب باللغة العربية :

1. زكريا الدوري و أحمد علي صالح ، كتاب إدارة الأعمال الدولية، منظور سلوكي و استراتيجي ، دار اليازوري للنشر، عمان، 2009 .
2. صلاح حسن، التطورات و المتغيرات الاقتصادية الدولية، دعم و تنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة و الفقر، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011.
3. عاطف الشبراوي إبراهيم، كتاب حاضنات الأعمال مفاهيم مبدئية و تجارب عالمية، المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم الثقافية، الابسيسكو، المغرب، 2005.
4. فتحي السيد عبده، أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية المحلية، مؤسسة سباب الجامعة ، الاسكندرية، 2005.
5. مزهر شعبان العاني، شوقي ناجي جواد، حسين عليان رشيد، هيثم علي و حجازي، كتاب إدارة المشروعات الصغيرة ، منظور ريادي تكنولوجي، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2010.

4) المجلات و الدوريات :

1. بوالشعور شريفة، مقال حول دور حاضنات الاعمال في دعم و تنمية المؤسسات الناشئة Startups ، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، جامعة 20 أوث 1955، سكيكدة، الجزائر، 2018.
2. حسين رحيم ، نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، العدد2، 2003.
3. شريف غياط، محمد بوقموم، حاضنات الأعمال التكنولوجية و دورها في تطوير الإبداع و الابتكار بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حالة الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد6، جامعة بسكرة، ديسمبر 2007 .

5) الملتقيات الوطنية و الدولية :

1. الشريف الريحان، ريم بونوالة، مداخلة بعنوان : حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة ، نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات ، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، يومي 18-19 أفريل 2012.
2. بلال شيخي، حمزة كيلوني، المهدي حجاج، مداخلة بعنوان : برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر المأمول و الواقع، الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 06-2017/12/07.
3. خالد رجم، دادن عبد الغني، مداخلة بعنوان : مفاهيم عامة حول حاضنات الأعمال و تجارب عالمية في الإشارة إلى التجربة الجزائرية.
4. رحاحلية بلال و فرج شعبان، مداخلة بعنوان آليات و برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين الواقع و التحديات، جامعة محمد الشريف، سوق أهراس، جامعة محند أولحاج، البويرة، الجزائر.

5. بريبش السعيد، طبيب سارة، مداخلة بعنوان جور حاضنات الاعمال في تطوير و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة تحليلية تقييمية ، جامعة ورقلة، الجزائر.

6. عبد الرزاق خليل، مداخلة بعنوان دور حاضنات الأعمال في دعم الإبداع لدى المؤسسات الصغيرة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، ورقلة، 17-18 أفريل 2006.

7. عبد السلام زايدي، أبو سفيان الزايدي، فاطمة مفتاح ، مداخلة بعنوان :حاضنات الأعمال التقنية ودورها في دعم و مرافقة المشاريع الناشئة ، عرض تجارب (ماليزيا، الصين، فرنسا، و م أ)، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012.

8. منصوري الزين، بحث بعنوان : آليات دعم و مساندة المشروعات الريادية و المبدعة لتحقيق التنمية، حالة الجزائر،في الملتقى العلمي الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 12-13 ماي 2010 .

9. محمد بن بوزيان، تكنولوجيا الحاضنات في العالم العربي، الفرص و التحديات، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 9-10 مارس 2004.

10. هلال إدريس مجيد، معن ثابت عارف، مداخلة بعنوان: دور الحاضنات الإنتاجية في تنمية المؤسسات الصغيرة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف يومي17 و 18 أفريل 2006 .

6) الرسائل الجامعية و المذكرات :

* رسائل الماجستير :

1. أحمد بن قطاف، أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المبدعة في الجزائر، مذكرة تدخل ضمن نيل متطلبات شهادة الماجستير، غير منشورة، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007.
2. إدريس محمد صالح ، المشاريع الصغيرة و المتوسطة في ليبيا و دورها في عملية التنمية، رسالة ماجستير ، الأكاديمية العربية المفتوحة ، الدانمارك ، 2009 .
3. الحاج علي حليمة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة ولاية قسنطينة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008-2009.
4. بن الشيخ الحسن جويد، دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة مشتلة المؤسسات بولاية بسكرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و تسيير المؤسسات، جامعة بسكرة، الجزائر، 2019-2020.
5. سهيلة عيساني ، دور حاضنات الاعمال في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حالة حاضنة ولاية عنابة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية ، تأمينات و تسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012-2012.
6. عثامنية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص تخطيط، جامعة الجزائر 2000-2001.
7. غبولي أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري قسنطينة،

كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، مدرسة الدكتوراه، اقتصاد و مناجمنت، 2010-2011.

8. قعيد ابراهيم، دور الترويج في انجاح السياسات التسويقية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة مؤسسة روائح الورود الوادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، فرع العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات صغيرة و متوسطة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.
9. قنيدرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة، دراسة ميدانية بولاية قسنطينة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع تسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري قسنطينة، 2009-2010.
10. محمد قوجيل، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار فرع ورقلة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص : تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008.
11. ميسون محمد القواسمة، واقع حاضنات الأعمال و دورها في دعم المشاريع الصغيرة في الضفة الغربية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم إدارة الأعمال، جامعة الخليل، 2010.

خطة البحث :

مقدمة .

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لحاضنات الأعمال.

المبحث الأول : ماهية حاضنات الأعمال.

المطلب الأول : مفهوم حضنات الأعمال .

المطلب الثاني : خصائص و أنواع حاضنات الأعمال .

المطلب الثالث : أهمية و أهداف حاضنات الأعمال .

المبحث الثاني : ماهية المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة .

المطلب الأول : تعريف المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الثاني : أنواع و أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الثالث : خصائص المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الثاني : آلية احتضان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري.

المبحث الأول : مراحل احتضان المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول : مراحل احتضان المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثاني : حاضنات الأعمال في الجزائر بين التنظيم و التطوير.

المطلب الأول : الإطار التنظيمي لحاضنات الأعمال و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

المطلب الثاني : سبل تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر .

خاتمة.

قائمة المصادر والمراجع.

الملاحق.

فهرس المحتويات :

العنوان	الصفحة
مقدمة	**01**
الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لحاضنات الأعمال	
تمهيد الفصل الأول	**06**
المبحث الأول : ماهية حاضنات الأعمال.	**07**
المطلب الأول : مفهوم حاضنات الأعمال .	**07**
الفرع الأول : تعريف حاضنات الأعمال.	**07**
الفرع الثاني : نشأة حاضنات الأعمال .	**08**
المطلب الثاني : خصائص و أنواع حاضنات الأعمال .	**08**
الفرع الأول : خصائص حاضنات الأعمال .	**09**
الفرع الثاني : أنواع حاضنات الأعمال .	**11**
المطلب الثالث : أهمية و أهداف حاضنات الأعمال .	**17**
الفرع الأول : أهمية حاضنات الأعمال.	**17**
الفرع الثاني : أهداف حاضنات الأعمال.	**18**
المبحث الثاني : ماهية المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة .	**20**
المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	**20**
الفرع الأول : تعريف المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.	**20**
الفرع الثاني : أهمية المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة .	**22**
المطلب الثاني : أنواع و أهداف المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة .	**23**
الفرع الأول : أنواع المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة .	**23**
الفرع الثاني: أهداف المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة.	**29**
المطلب الثالث : خصائص المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.	**30**
الفرع الأول : خصائص المؤسسات الناشئة، الصغيرة و المتوسطة.	**30**

فهرس المحتويات :

خاتمة الفصل الأول	**34**
الفصل الثاني : آلية احتضان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري	
تمهيد الفصل الثاني	**36**
المبحث الأول: مراحل احتضان المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة	**37**
المطلب الأول: مراحل احتضان المؤسسات الناشئة والصغيرة و المتوسطة.	**37**
الفرع الأول: مرحلة ما قبل الاحتضان.	**37**
الفرع الثاني : مرحلة الاحتضان.	**38**
الفرع الثالث : مرحلة ما بعد الاحتضان.	**39**
المبحث الثاني: حاضنات الأعمال في الجزائر بين التنظيم و التطوير.	**42**
المطلب الأول: الإطار التنظيمي لحاضنات الأعمال والمؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	**42**
الفرع الأول : مشاتل المؤسسات في الجزائر.	**42**
الفرع الثاني : مراكز تسهيل المؤسسات في الجزائر.	**46**
المطلب الثاني : سبل تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر.	**49**
الفرع الأول : تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر.	**49**
خاتمة الفصل الثاني	**50**
خاتمة	**51**
نتائج البحث	**53**
التوصيات	**53**
المعوقات	**54**
قائمة المصادر والمراجع	**55**
فهرس المحتويات	**63**